الاسئلة والاجوبة على مسالك الامتحان على الشمسية

معارف نظارت جليله سنك (٦١٦) نمرولى
وفى ١٥ ايلول سنه ٣٠٤ تاريخلو رخصتنامه سنى حائزدر

درسعادت

سلطان بايزيد جوارنده پارمق قپوجاده سنده نمرو ٩١

حربيه مطبعه سى

الحمد لله الذى خلق الانسان علمه البيان والصلوة والسلام على نبيه بنى اخر الزمان وعلى اله القائمين بالبرهان وبعد فهذه اسئلة واجوبة على مسالك الامتحانيه على الرسالة الشمسية للطلبة العلية وسميتها بالمطابقة ليسهل فتحانهم خاصة ويكون نفعها خاصته

ك فان قيل ان هذا القول الى اخره امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية شرطية مقدمها محذوف وهو مهما وجد شئ فى الدنيا وتاليها مذكور وباعتبارا ما شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية لتضمن كلة اما معنى مهما وان كانت اتفاقية عامة

ك فان قيل ان قوله الاول فى ماهية المنطق امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها الاول المفرد بالفعل ومحمولها فى ماهية المنطق المفرد بالقوة وباعتبار النسبة موجبة وباعتبار الموضوع شخصية لان لام الموضوع محمول على العهد النوعى على المشهور ومحمله على التحقيق لكونا لبحث الاول عبارة عن الالفاظ التى هى من قبيل الاعراض وشخصها العرض تابع لمحله ومحل الالفاظ هنا التلفظون بهذا الالفاظ وان قامت بالهواء المتكيف بكيفية الصوت واهمل عن التسور فى هذه القضية وعن بيان كمية المتلفظون او محصورة مسورة على رأى البعض لان اللام للعهد النوعى سورها عنده كما كان للاستغراق والاضافة والتنوين فى سياق النفى وباعتبار الرابطة ثنائية فانه يحذف فيها الرابطة وباعتبار العدول والتحصيل موجبة محصلة اما معنى الانحلال فى الحملية فهو ان يجعل القضية خاليا عن الرابطة وفى الشرطية ان يترك اداة الشرط وتفسخ لان قبل ان الرابطة ههنا معدومة قلنا ان الرابطة هنالك حذفت نسيا منسيا وبعبارة اخرى معنى الانحلال وهو ان يحذف الرابطة عن النية فى القضية وعن الذهن فى الثلاثية عن اللفظ او على سبيل التدريج فاختر

ك ثم ان قيل ان هذا القول آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها كلمة هو المفرد بالفعل ومحمولها هنا القول الى آخره المفرد بالقوة وموجبة شخصية باعتبار الضمير لكون معنى الضمير جزأ معينا وشخصا معينا كما ذكر فى الوضعية ومحصورة مسورة باعتبار مرجعه فان التنوين التنكير واللام فى مرجعه للاستغراق وثنائية محصلة لخلاف قوله وذلك الترتيب آه سالبة جزئية لان لفظ ليس دائما سورها بطريق الالتزام وان دل بطريق المطابقة على رفع الايجاب الكلى كما يدل كلة كل على السلب الجزئى بالالتزام وان دل على الكلى بالمطابقة

ك ثم ان قيل ان هذا التعريف آه احدام رسم قلنا انه حد تام لانه مركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب ثم ان قيل ان هذا التعريف اعكس تعريفا مطرد تعريف قلنا انه عكس تعريف

الاسئلة والاجوبة على مسالك الامتحان على الشمسية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله تعالى الذى ابدع نظام الوجود واخترع ماهيات الاشياء بمقتضى الجود والنشاء بقدرته الجواهر العقلية وافاض برحمته محركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات الانفس القدسية المنزهة عن الكدورات الانسية خصوصا على محمد صاحب الايات والمعجزات وعلى اله التابعين بالحج والبينات

(وبعد) فهذا كتاب كاشف فى المنطق سميته بالرسالة الشمسية فى القواعد المنطقية ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اما المقدمة ففيها بحثان الاول فى ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه والعلم اما تصور فقط وهو حصول صورة الشئ فى العقل او تصور معه حكم وهو اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق وليس الكل من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا ولا نظريا والا لدار او تسلسل بل البعض من كل منهما بديهى والبعض الاخر نظرى يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتادى الى المجهول وذلك الترتيب ليس بصواب دائما لمناقضة بعض العقلاء بعضا فى مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد

ك فان قيل ان هذا القول آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موضوعها ظاهر او مستتر ومحمولها الفعل المفرد بالفصل ثم ان قيل ان الموضوع هو الجزء الاول من الحملية والمحمول الثاني منها قلنا ان هذا الموضوع مقدم في الرتبة وان كان مؤخرا في الذكر وكذا المحمول مؤخر في الرتبة وان كان مقدما في الذكر فيصدق التعريف عليها وموجبة محصورة مسورة لان اضافة الموضوع واللام سورها وهذه القضية لانكون ثلاثية وثنائية عند العصام رحمه الله حيث قال ان كون الحملية ثلاثية وثنائية هو معتبرا ذا كانت حملية اسمية واذا كانت حملية فعلية فلا اعتبار الى كونها ثلاثية او ثنائية خلافا للسيد فان هذه الحملية عنده ثنائية فانه قال ان كونها انا كانت جملة فعلية ففي مؤولة بالجملة الاسمية لكون الافعال كلها من قبيل الروابط وايضا هذه القضية مهملة ومحصلة بخلاف قوله وهو المنطق فهذا القول شخصية باعتبار الضمير وباعتبار مرجعه محصورة مسورة موجبة كلية اذ التنوين في مرجعه للتنكير الذي هو بعيد الاستغراق اما الفاعل ونائبه والمبتدأ فموضوع القضية في اصطلاح المنطق والفعل والخبر محمولها فيه اما النسب بين المحكوم عليه وبينهما فعموم وخصوص مطلق فالاول اعم منهما

ك ثم ان قيل ان قوله الثاني والاول امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي عرض لازم بالقوة ومفارق بالفعل وعرض عام ومن قبيل كم المنفصلة لاذ اسماء العدد منها ومركب غير تام غير تقييدي فانه مركب من اسم واداة او منقول من الاسمية الوصفية فهذا القول موضوع ومع محموله قضية حملية موجبة ثنائية شخصية على المشهور ومهملة على التحقيق او محصورة مسورة عند البعض كما مر

اي الالفاظ التي وقعت حصة معينة نوعية من الرسالة

ك ثم ان قيل ان قوله آلة قانونية اه امفردا ام مركب قلنا انه مركب قول شارح ثم ان قيل ان هذا التعريف احد امرسم قلنا انه رسم بقرينة قوله رسموه ورسم ناقص فانه مركب من

يناقض نفسه في وقتين فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق ورسموه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر وليس كله بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا نظريا والا لدار او تسلسل بل بعضه بديهي وبعضه نظري يستفاد منه

(الثاني) في موضوع المنطق (موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه لماهو هو اي لذاته او لما ساواه او لجزئه فموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل الى تصور مجهول او تصديق مجهول ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور ككونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها قضية وعكس قضية ونقيض قضية واما توقفا بعيدا ككونها موضوعات ومحمولات وقد جرت العادة بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى التصديق حجة ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق لا بد فيه من تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور اما المقالة الاولى ففي المفردات وفيها اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان او الناطق وبتوسطه لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الامر الخارج بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط فيها

من العرض العام وهو آلة ومن الخاصة اللازمة وهي قوله قانونية تعصم آه وكذا الحال في قوله ما يبحث فيه راه فهذا التعريف حد تام لان كلية ما عبارة عن مطلق موضوع العلم فان مطلق الموضوع جنس قريب لموضوع العلم وما بعدها يميزه فصل قريب او كلمة ما عبارة عن الكلي فيكون حدا ناقصا فان الكلي جنس لهذا التعريف

ك ثم ان قيل ان قوله دلالة اللفظ اه امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي نوع للفكر اذ التعريفات كلها نوع منه ثم ان قيل ان هذا التعريف اعكس تعريف ام طرد تعريف قلنا انه طرد تعريف اذا كان التعريف والمعرف خبرا عند المنطقيين فيكون القضية موجبة كلية فانه يصح كبرى للشكل الاول كما مر فيه

ت فان قيل ان قوله ولا يشترط ١ مفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها لفظ كونه المفرد بالقوة ومحمولها لا يشترط المفرد بالفعل وموجبة ثنائية محصورة مسورة لان الاضافة في الموضوع للاستغراق ومعدولة المحمول فان حرف السلب جزء من المحمول وكذلك قوله والمطابقة وما قيل والدال بالمطابقة وهو قضية حملية موجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة موجبة كلية اذ اللام والنكرة للاستغراق كما مر ت ثم ان قيل ان هذا القول آه احملية ام شرطية قلنا انه شرطية مقدمها محذوف للاختصار تقديره مهما وجد شئ في الدنيا وتاليها مذكور وهو قوله لالتزام والتمام ولان اما ة ثم مقام مهما والشرطية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع محصورة مسورة كما ذكروا باعتبار راما قضية شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية وان كانت اتفاقية حقيقة لعلم وجود العلاقة المشهور بها بينهما لكن ندعي على المقدم الى التالي لقصد المبالغة اليه كما نقل عن الفاضل العصام رح

ت ثم ان قيل ان قوله ان قصد آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام تصديق قضية شرطية لزومية مهما ثم ان قيل ما الحكم في الشرطية قلنا ان الحكم في المتصلة بالانتفاء اللزومي والانفصال الاتفاقي فهو بين المقدم والتالي وقال العلماء العربية ان الحكم في المتصلة في التالي والمقدم من قبيل القيد لان لو وجد الحكم فيها كما وجد الحكم بينهما لزم وجود الاحكام الثلثة في القضية الواحدة والفقس الواحد لا تدرك الاحكام الثلثة في آن واحد لكون النفس بسيطا حقيقيا فمرة الخلاف بين المنزانية والعربية فرى مثل قولنا كلما كان زيد حمارا فهو ناهق عند المنزانية لوجود العلاقة بينهما فان فرض حمارية زيد يستلزم فرضنا هقية زيد واذا وجد بين المقدم كذا وبين التالي علاقة مشهورة بها فيستلزم احدهما للاخر حينئذ يصدق هذا التالي عندهم ولا يصدق عند العربية لكون التالي كاذبا اما المنفصلة فتتفق عليها بينهما لان الحكم بالانفصال العنادي والانفصال الاتفاقي في المنفصلة انما يكون بين المقدم والتالي فلا اختلاف بينهما فيها والاختلاف في المتصلة دون المنفصلة كذا في الذريعة وكذا الحال في قوله وان صلح لذلك آه فهو شرطية فان مقدمها قوله وان صلح آه وتاليها قوله فان دل اه وهو شرط ثان مع جزائه جزاء للشرط الاول كما في قوله فان كان الاول آه ومتصلة لزومية وبما عتبار الاوضاع ممكنة لان كلة ان ولو واذا سورها فيها

ت ثم ان قيل ان قوله انسان امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي نوع حقيقي متعدد الاشخاص وكذلك الشمس وفرس مفرد كلي متواطئ فرضي ذاتي نوع غير متعدد الاشخاص ت ثم ان قيل ان هذا التعريف احد امر رسم قلنا انه حد بقرينة عدم ذكر رسم و تام

كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كدلالة لفظ
الجسم على البصر مع عدم الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة لا تستلزم
التضمن كما في البسائط واما استلزامها الالتزام فغير متيقن لان وجود
اللازم الذهني لكل ماهية يلزم من تصورها بصوره غير معلوم وما قيل
ان تصور كل ماهية يستلزم بصورانها ليست غيرها فممنوع ومن هذا
تبين عدم استلزام التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة
لاستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع والدال بالمطابقة
ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة
والا فهو المفرد وهو اما ان يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وان
صلح لذلك فان دل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة فهو الكلمة
وان لم يدل فهو الاسم وحينئذ اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان
الاول فان تشخص ذلك المعنى يسمى علما والا فمتواطئا ان استوت افراده
الذهنية والخارجية فيه كالانسان والشمس ومشككا ان كان حصوله في
البعض اولى واقدم واشد من الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن
وان كان الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو المشترك كالعين
وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدها اولا ثم نقل الى الثاني وحينئذ ان ترك
موضوعه الاول يسمى منقولا عرفيا ان كان الناقل هو العرف العام
كالدابة وشرعيا ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة والصوم واصطلاحيا
ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاحات النحاة والنظار وغيرهما
وان لم يترك موضوعه الاول يسمى بالنسبة اليه حقيقة وبالنسبة الى
المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس والرجل الشجاع وكل لفظ
فهو بالنسبة الى لفظ اخر مرادف له ان توافقا في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه واما
المركب فهو اما تام وهو الذي يصح السكوت عليه وانما غير تام وهو بخلافه

فان قيل ان قولهم التام آه امفرد امركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها التام المفرد بالفعل ومحمولها ان احتمل المفرد بالقوة وموجبة ثنائية محصورة مسورة لان اللام محمول على الاستغراق ومحصلة وكذا الحال في قولهم واللفظ الدال آه وهو حملية ثنائية موضوعها اللفظ الدال المفرد بالقوة ومحمولها جملة يسمى جزئيا على مسلك المميزين لكن هذه القضية ثلاثية زمانية على رأى الفاضل لان محمولها جزئيا المفرد بالفعل كما نقل عن الصحاح ات الياء والجارة محذوفة عن المفعول الثانى كلمة يسمى كما ذكر فيه وموجبة محصلة محصورة مسورة وكذلك قوله الفصل الثانى آه قضية حملية موجبة ثنائية محصلة وشخصية على المشهور ومهملة على التحقيق او محصورة مسورة على رأى البعض لان لام العهد النوعى للاستغراق كما مر ثم ان قيل ان قوله الفصل الثانى امفرد ام مركب قلنا انه مفرد لانه بما لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء معناه او منقول من الوصفية الى الاسمية وكلى عرضى لازم بالقوة ومفارق بالفعل وخاصة فان الفصل الثانى عبارة عن الالفاظ المخصوصة هذا الفصل او ذاتى نوع للمقالة الاولى على مسلكهم او مركب غير تام تقييدى وكذلك التطبيق فى قوله كل مفهوم آه والاول هو النوع الحقيقى فهو قضيه حملية موجبة محصلة محصورة مسورة لان كلة كل واللام سورها وثلاثية غير زمانية لكون كلة هو من قبلها كما كانت الافعال الناقصة والقلوب والملحق ثلاثية زمانية ثم ان قيل ان قوله والكلى آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية مرددة المحمول وشبيهة بالمنفصلة عند التسيد لكون الحكم حينئذ بين المفردين او منفصلة بالاتفاق لكون التردد والانفصال حينئذ بين الطرفين الغير المفردين والفرق بينهما بحسب المفهوم فهو ان التردد فى المنفصلة بين المقدم والتالى وهما قضيتان فى الصورة ولا يكونان قضيتين فى الحقيقة لان الحكم فيها بالانفصال بينهما فحينئذ يكونان قضيتين فى الصورة لا فى الحقيقة لعدم وجود الحكم فيها فيكون التردد فيها بين القضيتين صورة والتردد فى الحملية المرددة المحمول والشبيهة بالمنفصلة هو بين المحمولين فيكون الحكم فيها هو بين المفردين واما الفرق بينهما بحسب اللفظ فهو ان تقدم اداة التردد على موضوع المقدم والتالى فيكون القضية منفصلة بالاتفاق كما مر وان اخرت عن الموضوع فتكون حملية مرددة المحمول والشبيهة ايضا وكذا اذا وضعت اداة الحكم التردد بين الغيرا لمفردين فالمنفصلة وان قصده بين المحمولين فالحملية وايضا هذا التعريف رسمى ناقص

فان قيل ان قوله ولا يجوز اه من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية موجبة ثنائية او ثلاثية كما مر ومهملة معدولة المحمول ثم ان قيل ان قوله فصل وجنس ونوع امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى منطقى عقلى طبيعى ذاتى فوع له وكذلك قوله خاصة وعرض عام مفرد كلى ذاتى نوع للعرض ٢ ثم ان قيل ان قوله كلى وكلية اه امفرد ام مركب قلنا انه مركب غير تام تصور وقول شارح رسمنا فقس فانه مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة فان الكلية جنس بعيد على قول الكاتبى او رسم تاما لانه مركب من الجنس القريب ومن الخاصة اللازمة على قول البعض وهو اختيار المميزين لكن القول الاول معتبر كما قاله الفاضل اما مطلق العرض فهو مفرد كلى ذاتى باعتبار انواعه وعرض عام باعتبار مفهومه وجنس لذلك الانواع الاربعة ونوع للكلى

٣ ثم ان قيل ان كل واحد من العرض اللازم والمفارق امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى ذاتى باعتبار انواعها وعرض باعتبار مفهومهما وجنس للخاصة والعرض العام من غير واسطة كما كان الكلية جنس بعيد للخاصة فى رسمها تكونها جنسا بواسطة العرض فان الكلى جنس الذاتى والعرضى من غير واسطة

٣ ثم ان قيل ان هذا التعريف احد امرسم قلنا انه حد تام لانه مركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب ثم ان قيل اذ قولنا ان ميزه اه احمليته امرشرطية قلنا انه شرطية متصلة فان مقدمها قولنا ان اختص وتاليها مقدم وهو قوله والفصل المميز اه على مذهب الكوفيين لان الحكم فى التالى والمقدم من قبيل القيد عندهم او تاليها محذوف وهو فالفصل المميز اه على مذهب البصريين لانه فى المقدم والتالى من قبيل القيد عندهم ولو تقدم المقدر عليه لبطل صدارة الشرطية فثمرة الخلاف بينهما ظاهرة واما المحال فى قوله فان امنع اه فهى قضية شرطية مقدمها محذوف تقديره مهما وجد شئ فى الدنيا

اخر فلابد وان لا يكون مشتركا اصلا او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له والا لكان مشتركا بين الماهية ونوع اخر ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر خلافه بل بعضه ولا يتسلسل بل ينتهى الى ما تساويه فيكون فصل جنس وكيف كان يميز الماهية عن مشاركها فى جنس او فى وجود فكان فصلا او رسموه بانه كلى يحمل على الشئ فى جواب اى شئ هو فى جوهره فمن هذا لو تركبت حقيقة من امرين متساويين او اكثر متساوية كان كل منهما فصلا لها لانه يميزها عن مشاركها فى الوجود والفصل المميز للنوع عن مشاركه فى الجنس قريب ان ميزه عنه فى جنس قريب كالناطق للانسان وبعيد ان ميزه عنه فى جنس بعيد كالحساس للانسان واما الثالث فانا امتنع انفكاكه عن الماهية فهو عرض لازم والا فمفارق واللازم قد يكون لازما للوجود كالسواد للحبشى وقد يكون لازما للماهية وهو اما بين وهو الذى يكون تصوره مع تصور ملزومه كافيا فى جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة واما غير بين وهو الذى يقصر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوى الزوايا القائمتين للمثلث فقد يقال البين على اللازم الذى يلزم من تصور ملزومه تصوره الاول اعم والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطئ الزوال كالشيب والشباب وكل واحد من اللازم والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو لخاصة كالضاحك والا فهو العرض العام كالماشى ويرسم الخاصة بانها كلية مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا والعرض العام كلى مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فالكليات اذن خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام

الفصل الثالث فى مباحث الكلى والجزئى وهى خمسة

الاول الكلى قد يكون ممتنع الوجود فى الخارج لا لنفس مفهوم

وباعتبارها فالثالث واما متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية كما مر

٥ ثم ان قيل ان قوله واما غير بين من اى عطف وعد بله قلنا انه من قبيل عطف الشيئين بحرف واحد على معمولى عامل واحد يجوز بالاتفاق لان الحرف العامل قائم مقام العامل وذلك العطف ههنا الواو وكلمة اما التأكيدية بالجملة المستفادة منها او للتقسيم الاستطرادى هنا او الواو وعاطفة لكلمة اما العاطفة

٦ ثم ان قيل ان هذا التعريف امر من لازم المستفاد من قوله مما يمتنع اه اعكس تعريف امر طرد تعريف قلنا انه طرد تعريف

فان قيل ان محمولا قد يكون آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية لان موضوعها لفظ الكلى ومحمولها كلمة تكون المفرد بالقوة وهو موجبة جزئية ثلاثية لافادة قلة الداخلة على المهملة رع بمعنى البعض الذى هو سورها ولكن كلمة يكون رابطة زمانية وان كان ذلك القول فى الظاهر قضية منحرفة فان السور اذا اخر عن الموضوع ودخل على المحمول فالقضية تسمى منحرفة وهى مستعملة فى العلوم العربية اوهذه القضية محصورة مسورة موجبة كلية لان اللام فى الكلى للاستغراق وكلمة قد لتصحيح الحمل هذا اختيار المميزين لكن اللام هنا للجنس لغير المشهور فيكون موجبة جزئية اى بعض الكلى آه على رأى الفاضل والارجح انها مفصلة مركبة من ستة انواع التردد مثل اما واو واما وبل كما ذكره البعض وفى عليه قوله وقد يكون آه ث ثم ان قيل ان قوله الثانى امفرد ام مركب قلنا انه مفرد لانه بما لا يراد آه او منقول من الوصفية الى الاسم وكلى ذاتى نوع او عرض فانه عبارة عن الالفاظ و لازم بالقوة ومفارق بالفعل وعرض عام لانه من قبيل كم المنفصلة او مركب غير تام مع المحذوف قضية حملية لان موضوعها لفظ الثانى المفرد بالفعل ومحمولها محذوف وهو ما سيذكر المفرد بالقوة او محمولها بعد ازا قلنا آه و موجبة ثنائية و شخصية على المشهور ان اللام للعهد النوعى ومهملة على التحقيق لانه عبارة عن الالفاظ كما مر وان الكتاب عبارة عنها على قول المختار وكذلك قوله الثالث آه فهو قضية حملية موضوعها الثالث المفرد بالفعل ومحمولها المحذوف هو ما سيذكر المفرد بالقوة ومحمولها موضوع ثان وهو قوله الكليات المفرد بالفعل مع محموله هو منها وبيان المفرد بالفعل وموجبة ثنائية شخصية على المشهور لان اللام ايضا للنوعى ومهملة على التحقيق او محصورة مسورة على قول البعض كما مر فيكون قوله ان مهدقاه

اللفظ كشريك البارى عز اسمه وقد يكون ممكن الوجود لكن لا يوجد كالعنقاء وقد يكون الموجود منه واحدا فقط مع امتناع غيره كالباري تعالى او مع امكانه كالشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا اما متناهيا كالكواكب السبعة السيارة او غير متناه كالنفوس الناطقة فى الثانى اذا قلنا للحيوان مثلا بانه كلى فهنالك امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو وكونه كليا او المركب منهما والاول يسمى كليا طبيعيا والثانى كليا منطقيا والثالث كليا عقليا والكلى الطبيعى موجود فى الخارج لانه جزء من هذا الحيوان الموجود فى الخارج وجزء الموجود موجود واما الكليان الاخيران ففى وجودهما فى الخارج خلاف والظرفية خارج عن المنطق الثالث الكليان متساويان ان صدق كل واحد منهما على كل ما يصدق عليه الاخر كالانسان والناطق وبينهما عموم وخصوص مطلق ان صدق احدهما على كل ما يصدق عليه الاخر من غير عكس كالحيوان والانسان وبينهما عموم من وجه ان صدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه الاخر فقط كالحيوان والابيض ومتباينان ان لم يصدق شئ منهما على شئ مما يصدق عليه الاخر كالانسان والفرس ونقيضا المتساويين متساويان والا لصدق احدهما على ما كذب عليه الاخر فيصدق احد المتساويين على ما يكذب عليه الاخر وهو محال ونقيض الاعم من الشئ مطلقا اخص من نقيض الاخص مطلقا لصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس اما الاول فلانه لولا ذلك لصدق عين الاخص على بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم وذلك مستلزم لصدق الاخص بدون الاعم وهو محال واما الثانى فلانه لولا ذلك لصدق نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص وذلك مستلزم

لتصحيح الحمل بينهما او ذلك القضية شرطية فان مقدمها قوله ان صدق الى آخره و تاليها مقدم تقديره فالكليان متساويان على مذهب الكوفيين او هو محذوف مؤخر تقديره فالكليان متساويان على مذهب البصريين والاليق للعربية هو مذهب الاول ومن ثمه اختيار المصنف رحمه الله وهلكذا فى قوله وبينهما آه ومتصلة لزومية مهملة مركبة من المحللين والشرطيين وكذا قوله فلانه باعتبار اما شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية كما ذكر وايضا قوله وذلك آه حملية موجبة ثنائية محصلة شخصية

فان قيل ان قوله والاعم اه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها الاعم المفرد بالفصل ومحمولها ليس اه المفرد بالقوة وموجبة ثنائية معدولة المحمول ومحصورة مسورة اوهوسالبة كلية فان كلمة ليس اصلا سورها هنا وكذلك قوله ونقيضا آه ومراتب والنوع الاضافى آه فهى قضية حملية موجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة بلام اللام والاضافة سورها ت ثم ان قيل ان قوله ان لم يصدقا آه وان صدقا آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية شرطية بقرينة ان ومتصلة لزومية مهملة مركبة من الحمليتين وكذلك قوله اما الاول واما الثانى باعتبار اما قضية شرطية منفصلة لزومية ادعائية موجبة كلية فالمقدم هنا محذوف للاختصار وهو المطلوب وان كانت اتفاقية عامة التى يجوز استعمالها فى القياسات الافتراضية كما يجوز فى محاورات اللغات لقصد المبالغة فى وقوع التالى ومن هذا القبيل كلمة اما الواقعة فى اوائل الكتب كما نقل الفاضل عن الفاضل العصام رحمه الله

ت ثم ان قيل ان قوله الرابع والخامس مع محذوفاتهما مسنده امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها لفظ الرابع والخامس المفرد بالفصل ومحمولها المحذوف هو ما سيذكر المفرد بالقوة بقرينة المقام اوهو الجزئى موضوع ثان مع محموله الذى هو قوله فكذلك المشار اليه وهو قوله كما يقال فالكاف فيه تأكيد الكاف له لدفع توهم التمثيل فالاول اليق وموجبة ثنائية محصلة شخصية على المشهور واللام فى الموضوع للعهد الذهنى الذى سورها فان المباحث خمسة قطعة يعنى الالفاظ التى وقعت حصة معينة نوعية من الفصل الثالث الذى هو كذلك من المقالة الاولى التى وقعت حصة من الرسالة ومهملة على التحقيق كما سبق او محصورة مسورة على قول البعض اذا كان للاستغراق اما قوله الجزئى مع محموله المذكور آنفا فهو قضية حملية موجبة ثنائية محصلة طبيعية لان لام الجزئى للجنس المشهور عند سيد المحققين ولان التقسيم عنده للماهية او محصورة مسورة موجبة كلية على مذهب العلامة التفتازانى رحمه الله لانه للاستغراق عنده لان التقسيم عنده للافراد بمعنى ضم مفهوم الاقسام المتباينة او المتخالفة الى افراد المقسم او الى مفهوم المقسم عند السيد فعلى الاول كونها حملية طبيعية مردده المحمول وعلى الثانى محصورة موجبة كلية مردده المحمول فاعتبر فولهما

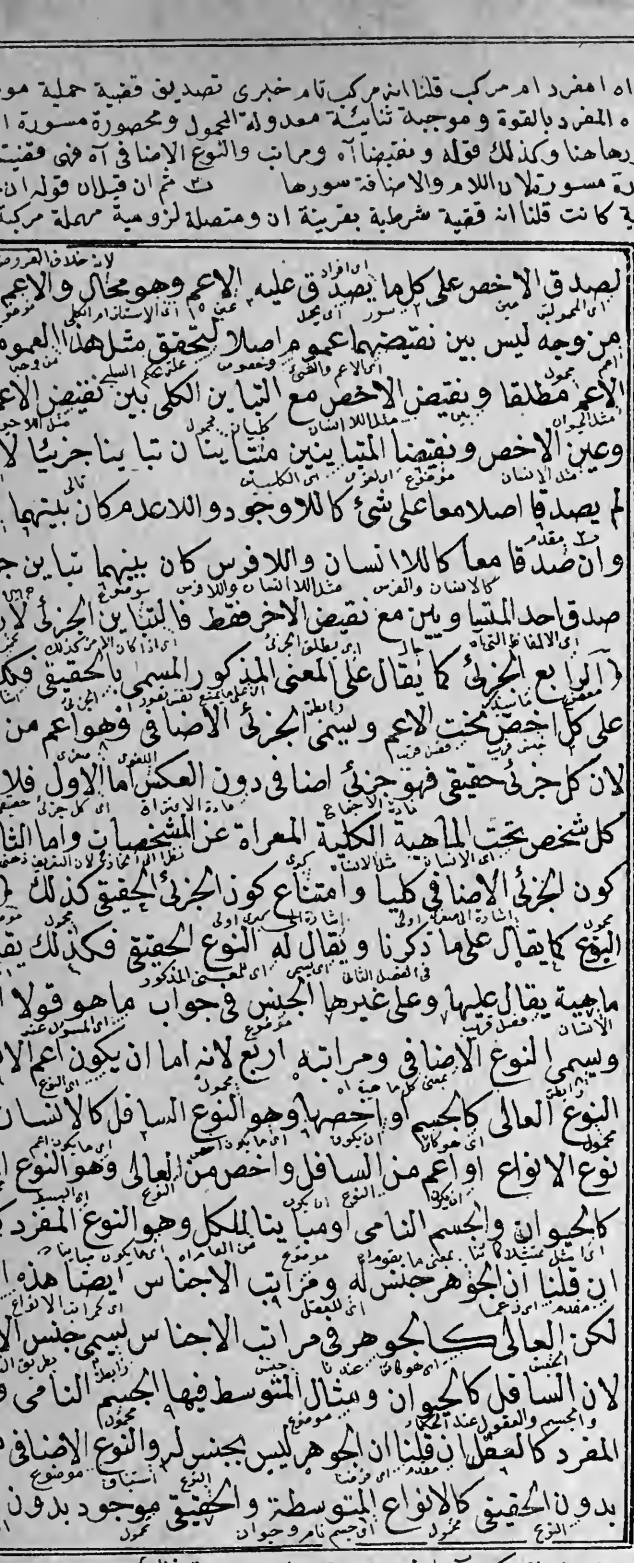

فان قيل ان قوله وجزء المقول آه من اى قضيه من قسميها قلنا انه قضية حملية موجبة موضوعها قوله وجزء المقول المفرد بالقوة ومحمولها قوله ان كان آه المفرد بالقوة ومحصورة مسورة ثنائية محصلة كان الاضافة للاستغراق كما فى هذا القول ت وهو قضية حملية موجبة مسورة ثنائية محصلة اذ اللام هنا للاستغراق الذى هو سورها والقضية باعتبار الجهة ممكنة عامة تقديرها هذا ما الامكان العام وكذلك قوله والمتوسطات آه وهو قضية حملية موجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة ضرورية مطلقة وكذا الحال فى قوله ان كان آه وقضية شرطية مقدمها ان كان آه وتاليها كلمة يسمى عند المصنف رحمه الله تعالى ومتصلة لزومية مهملة مركبة من الحملتين اما التضيف فى قوله وليسمى حدا تاما ان كان آه فهو شرطية متصلة لزومية مهملة وباعتبار التركيب مركبة من الحملتين مقدمها ان كان آه وتاليها مقدم هنا الذى هو كلمة يسمى على مذهب الكوفيين او هو مؤخر محذوف تقديره فيسمى حدا تاما على مذهب البصريين كما سبق

ت ثم ان قيل ان قوله الفصل الرابع المفرد امر مركب قلنا انه مفرد لانه بما لا يراد بالجزء منه دلالة آه او انه منقول من الوصفية الى الاسمية كلى ذاتى نوع للمقالة الاولى او عرضى لازم بالقوة و مفارق بالفعل وخاصة او مركب غير تام تقيدى لانه مركب من الصفة والموصوف ومع محموله المحذوف قضية حملية موجبة ثنائية محصلة شخصية على المشهور فان اللام للعهد النوعى يعنى الخارجى ومهملة على التحقيق لكونه عبارة عن الالفاظ واهما لا عن السور وعن بيان كمية الملفظين كما سبق ومحصورة مسورة على قوله البعض من الميزانى لان اللام المعهودة سور الموجبة الكلية

عنده ت ثم ان قيل ان هذا التعريف آه امفرد ام مركب تصور قول شارح حد تام لانه مركب من الجنس القريب وهو الذى هو عبارة عن الفكر الاصطلاحى وكل تعريف نوع ثان من الفكر وعن القول الشارح بقرينة المقام ومن الفصل القريب هو قوله يستدرك آه ميزلته ثم ان قيل ان الجوهر اجنس ام فصل المطلق الجسم قلنا ان جنس وفصل قريبان له كما ان الحيوان جنس قريب للانسان وجسم تام جنس بعيد له ومطلق الجسم جنس ابعد له والجوهر جنس ابعد وكذلك الناطق فصل قريب للانسان

والحساس فصل بعيد للانسان والنامي فصل ابعد له والجوهر فصل ابعد الابعد له اما الجسم النامي فجنس قريب للحيوان ومطلق الجسم جنس بعيد له والجوهر جنس ابعد له وكذا الحساس فصل قريب له والنامي فصل بعيد له والجوهر فصل ابعد هذا ث فان قيل ان قوله ويجب آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية موجبة ثنائية عند السيد ومحصله الذي كانت في قوله يجب آه بالضرورة موجبة كلية لان اللام هنا للاستغراق وضرورية مطلقة فانجمة ث ثم ان قيل ان هذا القول آه احملية ام شرطية قلنا انه

هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما على الآخر ثم يقال الشيئان هما الاثنان ويجب ث ان يحترز عن استعمال الفاظ غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه مفوتا للغرض

المقالة الثانية

في القضايا واحكامها وفيها مقدمة وثلثة فصول اما المقدمة ففي تعريف القضية واقسامها الاولية القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهي جملة ان انحلت بطرفيها الى مفردين كقولنا زيد هو عالم وزيد ليس هو بعالم وشرطية ان لم تنحل والشرطية اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية اولا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان وليس ان كان هذا انسانا فهو حمار واما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او بنفيه كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وليس اما ان يكون هذا الانسان كاتبا او اسود

الفصل الاول في الجملية وفيه اربعة مباحث

البحث الاول في اجزائها واقسامها

الجملية انما تتحقق باجزاء ثلثة محكوم عليه وليسمى موضوعا ومحكوم به وليسمى محمولا ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع وليسمى اللفظ الدال عليها رابطا كهو في قولنا زيد هو عالم وليسمى القضية حينئذ ثلاثية وقد يحذف الرابط في بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها وليسمى القضية حينئذ ثنائية وهذه النسبة ان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا الانسان حيوان وان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر وموضوع الجملية ان كانت شخصا معينا سميت مخصوصة وشخصية وان كان كليا فان بين فيها كمية افرادها صدق عليه الحكم وليسمى اللفظ الدال

ث ثم ان قيل ان قوله مقدمة وثلثة فصول عبارة عن الالفاظ فما معنى رجوع الضمير يعني المقالة الثانية عبارة عن الالفاظ فيكون ظرفية المقالة الثانية الكل واحد من المقدمة والفصول الثلثة من قبيل ظرفية الالفاظ للالفاظ فيلزم ظرفية الشئ لنفسه وهو باطل قلنا ان المقالة الثانية كل وكل من المقدمة والفصول الثلثة اجزاء للمقالة الثانية فظرفيتها الى كل واحد منها ظرفية الكل على الاجزاء فلا يلزم ظرفية الشئ على نفسه فان الكل اخص والاجزاء اعم فبينهما عموم وخصوص مطلق وكذا الحال في قوله وفيه اربعة مباحث

ث فان قيل ان المقالة الثانية امفرد ام مركب قلنا انه مفرد لانه بما لا يراد بالجزء منه او منقول من الوصفية الى الاسمية وكلي منطق عقلي طبيعي وذاتي نوع للرسالة بالنظر الى ما قبله وجنس بالنظر الى ما بعده وهو ثلثة فصول او عرضي لانه عبارة عن الالفاظ التي هي من قبيل الكيفيات المحسوسة بالسمع كما ان الكتاب الجليل عبارة عنها المنزل عليه السلام وعرض لازم بالقوة ومفارق بالفعل وخاصة لها

ث ثم ان قيل ان قوله قول يصح آه مزاى تعريف من اقسام الفكر قلنا انه قول شارح لقصور ث ثم ان قيل ان هذا التعريف احد اقسام رسم قلنا انه حد تام لانه مركب من الجنس القريب وهو قوله قول جنس قريب للقضية الملفوظة بمعنى قول ملفوظ آه ان كان عبارة عن القول الملفوظ او جنس قريب للقضية المعقولة بمعنى قول معقول آه ان كان عبارة عن القول المعقول فظهر ان القول لفظ مشترك ث ذكر

٢ فان قيل ان قوله وهي اربع آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موضوعها لفظ هو المفرد بالفعل ومحمولها لفظ اربع المفرد بالفعل وموجبة ثنائية محصلة شخصية باعتبار الضمير لانه عبارة عن شخص معين وباعتبار مرجعه محصورة مسورة فان التنوين للتنكير في مرجعه للاستغراق

٣ ثم ان قيل اذ هذا القول من اي قضية كانت قلنا انه قضية شرطية بقرينة كلمة ان ولو ومتصلة لانها سورها ولزومية لكون المقدم علة للتالي ومهملة لانها سورها وكذا الحال في قوله وان لم يبين آه فهو قضية شرطية فان مقدمها قوله وان لم يبين آه وتاليها قوله فان لم تصلح آه مع جزائه كما سبق ومتصلة لزومية مهملة بخلاف قوله ان كانت سالبة وهو قضية شرطية مقدمها قوله ان كانت آه وتاليها مقدم وهو قوله وسميت بسيطة عند الكوفيين اوالجزاء محذوف مؤخر تقديره وسميت بسيطة عند البصريين وعثرة الخلاف بينهما سبقت ومتصلة لزومية مهملة كما ذكر

٤ ثم ان قيل ان قوله البحث آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية محصلة ثنائية كلية لان كلمة كل سورها مثلا كما ذكر في تعريفاتنا المسمى بالقواعد وممكنة عامة واما قوله لا شئ آه وهو سالبة كلية مطلقة عامة وكذلك قوله بعض الحيوان آه وهو قضية حملية موجبة جزئية دائمة وكذا في قوله ليس كل حيوان انسان بالاطلاق العام وهو سالبة جزئية ايضا ومطلقة عامة وكذا الحال في قوله

لاحاطة افراد موضوع حينية بحصر السور لافراد الموضوع ٢ اي الشان ٣ على الموضوع ٤ الافراد الموضوع

عليها سورا سميت محصورة مسورة وهي اربع لانه ان بين فيها ان الحكم

على كل الافراد فهي الكلية اما موجبة وسورها كل كقولنا كل نار حارة

واما سالبة وسورها لا شئ ولا واحد كقولنا لا شئ ولا واحد من الانسان

بحجر وان بين فيها ان الحكم على بعض الافراد فهي الجزئية اما موجبة

وسورها بعض وواحد كقولنا بعض الحيوان انسان واما سالبة وسورها

ليس كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسانا وان

لم يبين فيها كمية الافراد فان لم تصلح لان تصدق كلية وجزئية سميت

طبيعية كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وان صلحت لذلك سميت

مهملة كقولنا الانسان في خسر والانسان ليس في خسر وهي في قوة الجزئية

لانه متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس

البحث الثاني في تحقيق المحصورات فقولنا كل ج ب يستعمل تارة

بحسب الحقيقة ومعناه ان كلما لو وجد كان ج من الافراد الممكنة

فهو بحيث اذا وجد كان ب اي كلما هو ملزوم لـ ج فهو ملزوم لـ ب وتارة

بحسب الخارج ومعناه كل ج في الخارج سواء كان حال الحكم وقبله

او بعده فهو ب في الخارج والفرق بين الاعتبارين ظاهر فانه لو لم يوجد

شئ من المربعات في الخارج يصح ان يقال كل مربع شكل بالاعتبار الاول

دون الثاني فلو لم يوجد من الاشكال في الخارج الا المربع يصح ان يقال

كل شكل مربع بالاعتبار الثاني دون الاول وعلى هذا فقس المحصورات

الباقية البحث الثالث في العدول والتحصيل حرفي السلب اذا كان جزأ من

الموضوع كقولنا اللاحي جماد او من المحمول كقولنا الجماد لا عالم او منهما

جميعا كقولنا اللاحي لا عالم سميت القضية معدولة موجبة كانت او

سالبة وان لم يكن جزأ لشئ منهما سميت محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت

سالبة والاعتبار يجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية لا بطرفي

الحيوان جنس والانسان نوع قضية حملية موجبة ثنائية طبيعية لان اللام للجنس المشهور وان الحكم فيها بالجنسية والنوعية دائمة مطلقة وكذلك الشان في قولنا الانسان في خسر قضية حملية موجبة ثنائية محصلة مهملة لان اللام للجنس المعنى المشهور

٢ ثم ان قيل ان قوله اللاحي جماد من اي قضية كانت قلنا انه قضية حملية موجبة محصلة ثنائية معدولة الموضوع فان اداة السلب جزء من الموضوع وكذلك قولنا الجماد لا عالم قضية حملية معدولة المحمول لكونه جزأ من المحمول وكذا قولنا اللاحي لا عالم معدولة الطرفين لكونه جزأ منهما

ث فان قيل ان هذا القول احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية موجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة لان اللام في هذا الموضوع محمول على الاستغراق الذي هو سورها وباعتبار الجهة دائمة مطلقة وكذلك الحال في قوله البحث الرابع آه وهو قضية حملية موضوعها البحث الرابع المسمى بالفعل لانه بما ايراد بجزء ومنقول من الوصفية الى العلمية او ممزوج بالقوة لانه مركب غير تام تقييدي وكلي ذاتي نوع كما سبق وموجبة ثنائية محصلة تخفيفية على المشهور فان اللام للعهد النوعي ومهملة على التحقيق لانه عبارة عن الالفاظ او محصورة مسورة على قول البعض من النظيفين انظر قبل ان اللام للعهد النوعي محمول على الاستغراق كما في كل وضرورية مطلقة ثم ان قيل ان قولهم والقضايا والبسائط امفرد ام مركب قلنا انه مفرد مقابل للمركب ثم ان قيل انهما جمع واللام هنا كيف حمل على الاستغراق قلنا ان اللام هنا للاستغراق تأكيد لاستغراق الجمع

ث ثم ان قيل ان قولهم ان قدمت وان اخرت من اي قضية قلنا انه قضية شرطية مقدم منها هذا ونالبها مقدم مذكور او مؤخر محذوف كما قيدناه وكذلك قوله واما وهو قضية شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية كما سبق

ث ثم ان قيل ان هذه التعريفات لاحد ام رسم قلنا انه حد تام لانه مركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب كما هو المعلوم هنا ثم ان قيل ان هذه التعريفات اعكس تعريف ام طرد تعريف قلنا انها عكس تعريف فيكون القضية طبيعية وهي لا تستعمل في العلوم بقديقا ليحكم فيها على الافراد ويحكم فيها على المفهوم وهي من قبيل التصورات في الحقيقة وان كانت من قبيل التصديقات في الصورة ولذا قال البعض لا يكون بين التعريف والمعرف حكم حقيقي اذ كان المعرف مبتدأ والتعريف خبرا كما مخن فيه

ث ثم ان قيل ان قوله بالضرورة كل انسان حيوان امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موضوعها لفظ انسان المفرد بالفعل ومحمولها لفظ حيوان المفرد بالفعل وموجبة محصلة ثنائية موجبة كلية لان كلمة كل سورها والقضية باعتبار الجهة اثنان بسيطة ومركب وان هذه القضية البسيطة ام مركبة قلنا انها مركبة ضرورية مطلقة لان لفظ بالضرورة جهة القضية كما هنا وهي قوله وبالضرورة لاشيء آه وهي سالبة ضرورية مطلقة لان لفظ بالضرورة جهة القضية وكذا الحال في قول غيره

ث فان قيل ان هذا القول آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية طرفاها الى مفردين بالفعل وموجبة لان الحكم فيها بالايقاع وثنائية فان الرابطة محذوفة ههنا ومحصلة بمعنى انها لم يكن اداة السلب آه ومحصورة مسورة موجبة كلية لان اللام فى هذا الموضوع محمول على الاستغراق او شخصية او مهملة كما مر ث ثم ان قيل ان كل واحد من هذه التعريفات احدام رسم قلنا انها حدوتام فانه مركب من الذاتيين القريبين كما قيدنا ث ثم ان قيل ان جميع هذه التعريفات اعكس تعريفا طرد تعريف قلنا انها عكس تعريف اذا كان المعرف موضوعا والتعريف محمولا كما هنا عند المنطقيين خلافا للمعربين انه اذا كان نقيض المعرف يحكم عليه ونقيض التعريف محكوما به

ث ثم ان قيل ان هذا القول آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديقى وقضية حملية موضوعها كلمة هى المفرد بالفعل الراجعة الى هذا المعرف وموجبة ثنائية محصلة شخصية باعتبار الضمير فانه عبارة عن شخص معين وطبيعية باعتبار مرجعه لان هذا التعريف عكس تعريف

ثم ان قيل ما الفرق بين المعرف والتعريف من المناسب الاربع قلنا انهما متساويان بمعنى صدق فى الموجبتين الكليتين من طرفى الكليتين مثل قولنا كل معرف تعريف وكل تعريف معرف وكذلك المعرف بين التقسيم والقضية قلنا انهما متباينان بحسب المفهوم وبحسب التحقق بينهما عموم وخصوص مطلق او مساواة

ث ثم ان قيل ان قولهم البسائط والمركبات امفرد ام مركب قلنا انه مفرد معقابل للمركب وكلى منطقى عقلى طبيعى وذاتى جنس بعد الاجد وكذلك الحال فى قوله

ث فهذا القول مفرد ايضا لانه بالايراد يجزء منه الدلالة على جزء معناه او منقول من الوصفية الى الاسمية وكلى منطقى عقلى طبيعى وذاتى نوع سافل متعدد الاشخاص

ث ثم ان قيل ان قولنا كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا بالضرورة وهو قضية حملية موجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة موجبة كلية لان كلمة كل سورها ومشروطة عامة لما مر وكذا قولنا وبالضرورة آه مشروطة عامة سالبة كلية وكذا قولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس مطلقة عامة وكذا الحال فى قولنا واما المركبات آه شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة

ت فان قيل ان هذا القول الى آخره امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديقى قضية حملية طرفاها مفردين بالفعل وموجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة لان اللام هنالك محمول على الاستغراق او هذه القضية شخصية على المشهور فانه للعهد الخارجى ومهملة على التحقيق لان الموضوع هنا عبارة عن الالفاظ وهى موجبة كلية ايضا لكونه له على قول البعض ت ثم ان قيل ان هذا القول من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية موضوعها كلمة هى المفرد بالفعل ومحمولها كلمة التى آه المفرد بالقوة وموجبة ثنائية محصلة شخصية باعتبار الضمير طبيعية باعتبار مرجعه المعرف لهذا التعريف الذى هو عكس تعريف ان كان المعرف مسند اليه والتعريف مسندا فيكون القضية طبيعية لا تقع كبرى للشكل الاول اما الاول فلان هذه الاقسام السبعة للمركبات اشارة الى الكبرى ولتكون طرد التعريف فى ضمن جميع عكس التعريف فيكون التعريف جامعا لافراده ومانعا لاغياره طردا اى كل واحد من المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة آه ثم ان قيل ان هذه الحدود امفرد ام مركب قلنا انها مفرد كلى ذاتى نوع للفكر او مركب تصور قول شارح ومن انواعه الاربعة حدناه لانه مركب من الذاتيين القريبين هنا فان القول والقضية والحملية جنس بعيد اما المركبة ففى جنس قريب كما قلنا

ت ثم ان قيل ان هذا القول آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية متصلة لزومية مهملة والشرطية باعتبار التركيب مركبة من الحمليتين ههنا ثم ان قيل ان المصنف العلامة من اى شئ ترك المثال للعرفة العامة قلنا انه ترك اشارة الى عموم وخصوص مطلقا بين المشروطة العامة والعرفية العامة وكذلك الحال بين الوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة كما فى الحد ولـ للاستاذ الفاضل وكذا عموم وخصوص مطلقا بين المشروطة الخاصة والعرفية وكذا بين المثال والشاهد ت ثم ان قيل ان قوله بالضرورة كل قمر منخسف آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية موجبة محصلة ثنائية موجبة كلية وقتية لان لفظ وقت حيلولة آه جهة القضية فالجهة ميزان المسائل ان توافقت الجهتان فى المادة وصدق القضية ان وقعت القضية والكذب فى مادة القضية وكذا الحال فى سائر قوله وقس عليه

بحسب الذات وهى سواء كانت موجبة او سالبة فتركيبها من مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة ومثالها ايجابا وسلبا ما مر

الخامسة (الوقتية وهى التى يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه فى وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات وهى ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائما فتركيبها من موجبة وقتية مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائما فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة

السادسة المنتشرة وهى التى يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه فى وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات وهى ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس فى وقت ما لادائما فتركيبها من موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من الانسان بمتنفس وقتا ما لادائما فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة

السابعة الممكنة الخاصة وهى التى يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبى الوجود والعدم جميعا فهى سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لاشئ من الانسان بكاتب فتركيبها من ممكنتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة والضابطة ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفتى الكيفية موافقتى الكمية للقضية المقيدة بهما

(الفصل الثانى) فى اقسام الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما والثانى تاليا اما المتصلة فاما لزومية وهى التى صدق فيها على

ك فان قيل ان هذه التعريفات الى اخرها امفرد ام مركب قلنا انه مركب لتصور قول شارح حدتام فانه مركب من الجنس القريب وهو قوله التي عبارة عن المتصلة او المنفصلة بقرينة قوله اما المتصلة او المنفصلة ومن الفصل القريب وهو قوله بمجرد توافق الجزئين بمنزلته لان الفصل من اقسام الثاني وهو من الكلي الذي هو من المفرد ثم ان قيل ان هذه التعريفات اعكس تعريف ام طرد تعريف قلنا انها عكس تعريف ايضا

ل ثم ان قيل ان قوله وهي التي آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديقي ففيه حملية موضوعها كلمة هي المفرد بالفعل الراجع الى هذا المعرف ومحمولها كلمة التي مع صلتها المفرد بالقوة وموجبة محصلة ثنائية شخصية باعتبار الضمير وطبيعية باعتبار مرجعه المعرف لهذا التعريف الذي هو عكس التعريف لانه واكان المعرف موضوعا والتعريف محمولا لتكون طبيعية واقسام التعريف عشرة بنسبته الى الحد الحقيقي والاسمي والى الحد الرسمي والحقيقي والاسمي والى اللفظي والتنبيهي فظهر انواع الحقيقي عشرة وايضا ان الانواع الاولية للتعريف ثلثة لفظي وتنبيهي وحقيقي اما القول الشارح فمن قبيل الحقيقي فانه يحد بالامور الخارجية مثل يحد بالانسان بان يقال الانسان حيوان ناطق والحد الاسمي من قبيله يحد بالامور الذهنية والاعتبارية بان يقال العنقاء طائر مفروض يطير في الفافا المفروض والرسم الحقيقي ترسيم الخارجية والرسم الاسمي ترسيم الذهنية فالتعريفات الاصطلاحية كلها اما حد اسمي واما رسم اسمي لكونها من قبيل الاعتبارية والذهنية كما نقل

ت ثم ان قيل ان قولهم اما المتصلة آه واما المنفصلة آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف فللاختصار وهو مهما يكن من شئ

تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك كالعلية والتصايف واما اتفاقية وهي التي يكون ذلك فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق واما المنفصلة فاما موجبة حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشئ حجرا او شجرا واما مانعة الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الكذب فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق وكل واحد من هذه الثلث اما عنادية وهي التي يكون التنافي فيها لذاتي الجزئين كما في الامثلة المذكورة واما اتفاقية وهي التي يكون ذلك فيها بمجرد الاتفاق كقولنا في لا اسود لا كاتب اما ان يكون هذا اسود او كاتبا حقيقية اولا اسود او كاتبا ما نعتا الجمع او اسودا ولا كاتبا مانعتا الخلو وسالبة كل واحدة من هذه القضايا الثمان هي التي يرفع ما حكم به في موجبتها فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية وسالبة العناد تسمى سالبة عنادية وسالبة الاتفاق تسمى سالبة اتفاقية والمتصلة الموجبة تصدق عن جزئين صادقين وعن كاذبين وعن مجهولي الصدق والكذب وعن مقدم كاذب وتال صادق دون عكسه لامتناع استلزام الصادق الكاذب وتكذب عن جزئين كاذبين وعن مقدم كاذب وتال صادق وبالعكس وعن صادقين اذا كانت لزومية ولما اذا كانت اتفاقية فكذبها عن صادقين محال والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين وعن كاذبين والمانعة الجمع تصدق عن كاذبين وعن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين وما نعة الخلو تصدق عن صادقين وعن ضادق وكاذب

في الدنيا وتاليها فالمتصلة والمنفصلة آه وباعتبارها شرطية متصلة لزومية ارعائية موجبة كلية والاتفاقية عامة لما مر ثم ان قيل ان كل واحد من قوله المتصلة اما لزومية والمنفصلة فاما موجبة حقيقية اه احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية موضوعها لفظ المتصلة والمنفصلة المفرد بالفعل ومحمولها اما لزومية ولفظ اما موجبة حقيقية المفرد بالفعل او بالقوة وموجبة محصلة ثنائية طبيعية لان لام الموضوع للجنس المشهور عند السيد لان التقسيم للماهية او محصورة سورة عند التفتازاني كما مر

ب فان قيل ان هذا القول من اى قضية من قسميها قلنا انه قضية حملية موضوعها قوله والسالبة ونحوه المفرد بالفعل وبالقوة وموجبة محصلة ثنائية محصورة مسورة موجبة كلية لان لام السالبة للاستغراق اى كل انواع السوالب المتصلة والمنفصلة تصدق آه ونحوه ومحمولها كلمة تصدق ومثلها المفرد بالقوة وهذه القضية باعتبار تقديرا ما شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية وكذلك الحال في قوله واما الامثلة واما في الموجهتين آه فهو قضية شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية تفصيلها مهما وجد شئ في الدنيا فهي تصدق آه فالامثلة اه فالموجهتين آه نأليها تذكر

ث ثم ان قيل ان قوله وكلية الشرطية اما ان يكون آه امفرد ام مركب قلنا انه قضية حملية موضوعها لفظ وكلية الشرطية المفرد بالقوة ومحمولها محذوف وهو حاصلة المفرد بالفعل او المحمول قوله اما ان يكون آه فعلى هذا ان هذه القضية حملية مرددة المحمول فان اداة الترديد مؤخرة عن الموضوع وشبيهة بالمنفصلة عند السيد ولكون كلة اما واو وام اداة الترديد اذ الحكم هنا بين المفردين او منفصلة ان اخرت اداة الترديد والانفصال بين الغير المفردين فان قصد حاكم القضية الترديد فيها بينهما فالقضية منفصلة عنه العصام وان قصد ايضا بالقوة او بالفعل فهي حملية مرددة المحمول ويقال لها حملية شبيهة بالمنفصلة كما سبق وهذه القضية منفصلة حقيقية اما الفرق بينهما بحسب التحقق فهوم وخصوص مطلقا فالمنفصلة اعم فاذ الترديد فيها بين المقدم والتالي وهما قضيتان في الصورة كما مر والحملية مرددة المحمول اخص فان الترديد فيها وفي الحملية الشبيهة بالمنفصلة هو بين المحمولين المفردين بالقوة او بالفعل ومتى يحسب المفهوم او ملتسا وبان يحسب التحقق تفكر اوهذه القضية حملية موجبة محصلة ثنائية طبيعية لان قوله ان يكون التالي آه عكس تعريف كما مر

ر ثم ان قيل ان قوله والشرطية قد تتركب آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية موجبة جزئية ثنائية مهملة لان لام الموضوع محمول على الجنس المشهور واله كلة قد يكون سورها او محصورة مسورة موجبة كلية لان للاستغراق فكلمة قد لتصحيح احمل بين الموضوع والمحمول ث ثم ان قيل ان هذا التعريف احد امر رسم قلنا استدنا قوله

وتكذب عن كاذبين فالسالبة تصدق عما تكذب عنه الموجبة وتكذب عما يصدق وكلية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع التي يمكن حصوله عليها وهي الاوضاع التي تحصل بسبب اقتران الامور التي يمكن اجتماعها معها والجزئية ان تكون كذلك على بعض هذه الاوضاع والمخصوصة ان تكون كذلك على وضع معين وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليست البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وباد خال حرف السلب على سور الايجاب الكلي والمهملة باطلاق لفظ لو وان واذا في المتصلة واما او في المنفصلة فالشرطية قد تتركب عن حمليتين وعن متصلتين وعن منفصلتين وعن حملية ومتصلة وعن حملية ومنفصلة وعن متصلة ومنفصلة وكل واحد من الثلاثة الاخيرة في المنفصلة ينقسم الى قسمين لاميتاز مقدمها عن تاليها بالطبع بخلاف المنفصلة فان مقدمها انما يميز عن تاليها بالوضع فقط فاقسامها المتصلات تسعة والمنفصلات ستة واما الامثلة فقليل باستخراجها من نفسك والفصل الثالث في احكام القضايا وفيه اربعة مباحث الاول في التناقض وحده وبانه اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان تكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق في المخصوصتين الا عند اتحاد الموضوع ويندرج فيه وحدة الشرط والجزء والكل وعند اتحاد المحمول ويندرج فيه وحدة المكان والزمان والاضافة والقوة والفعل وفي المحصورتين لابد مع ذلك من الاختلاف بالكمية لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول واما في الموجهتين فلابد من الاختلاف بالجهة في الكل لصدق الممكنتين وكذب

ثم الشروط التسعة المذكورة في الشخصيتين والشرط في المحصورتين عدم الشرط المطلوب

فان قيل ان قوله فنقيض الضرورية آه احلية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف وهو محذوفا كان الاسكدلك لان الفاء هنا تفريعية ما قبلها ملزوم وما بعدها لازم بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم مجازا تذكر ومتصلة لزومية مهملة فان كلما اذا سورها وباعتبار التركيب مركبة من الحليتين وباعتبار الجهة دائمة مطلقة اما هذه القضية مع قطع النظر عن الفاء فهي حملية موضوعها هنا نقيض آه والمحمول بالقوة وكذلك محمولها المحمول بالقوة وموجبة محصلة ثنائية محصورة

اي ناقد في الممكنين وكذب اه

الضرورتين في مادة الامكان فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة لان سلب الضرورة مع الضرورة ممكنتان فضان جزما ونقيض المطلقة الدائمة المطلقة العامة لان السلب في كل الاوقات ينافيه الايجاب في البعض وبالعكس ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة اعني التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف كقولنا كل من به ذات الجنب يمكن ان يسعل في بعض اوقات كونه مجنوبا ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة اعني التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض احيان وصف الموضوع ومثالها ما مر واما المركبات فان كانت كلية فنقيضها احد نقيضي جزئيها وذلك جلي بعد الاحاطة بجميع المركبات ونقايض البسائط فاذا تحققت ان الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة هو الدائمة تحققت ان نقيضها اما الدائم المخالف او الموافق وان كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه لانه يكذب بعض الجسم حيوان لا دائما مع كذب كل واحد من نقيضي جزئيه بل الحق في نقيضها ان يرد بين نقيضي الجزئيين لكل واحد واحد اي كل واحد واحد لا يخلو عن نقيضها فيقال كل جسم اما حيوان دائما او ليس بحيوان دائما واما الشرطية فنقيض الكلية منها الجزئية الموافقة في الجنس والنوع المخالفة في الكيف وبالعكس والبحث الثاني في العكس المستوى وهو عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اولا مع بقاء الصدق والكيف واما السوالب فان كانت كلية فنبسط منها وهي الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة لانعكس لامتناع العكس في اخصها وهي الوقتية لصدق قولنا بالضرورة لاشئ من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائما وكذب بعض المنخسف

عامة كما سبق ٣ وكذلك الحال في هذا القول قضية شرطية متصلة لزومية ان التقدم على التالي ومهملة لان كلما ان سورها بثمان قيل ان قوله وبالعكس اعكس لغوي اما اصطلاحي مطلقا قلنا ان العكس هنا لغوي بقرينة المقام ثم ان قيل ما الفرق بينهما من النسب قلنا انه بينهما عموم وخصوص مطلقا فالتغوي اعم من الاصطلاحي وكذلك الحال بين النقيض اللغوي والاصطلاحي ثم ان قيل ما الفائدة في التنا فضل قلنا انها دفع شبه العروض واستدلال نقيض ما صدق او توسيطها للدائرة

مسورة لان الاضافة في هذا الموضوع محمول على الاستغراق وهكذا التطبيق في قوله فيقال كل جسم آه فهو شرطية وحملية موجبة كلية دائمة مطلقة لان كلما دائما جهة القضية وكذا قوله واليس آه قضية حملية سالبة جزئية مطلقة دائمة وهو رفع الايجاب الكلي بالمطابقة المبدل من نقيض الجزء الاول من هذا المثال وعلى السلب الجزئي بالالتزام ويفرق ذلك الى جزئين ويرد بين هذه القضايا الثلث فيقال كل جسم اما حيوان دائما واما بعض الجسم آه واما بعض الجسم ليس بحيوان آه وهذه المانعة الخلو صادقة لتركبها من موجبة كلية دائمة مطلقة كاذبة ومن سالبة جزئية دائمة مطلقة صادقة كما قال المصنف فيما سبق نعم ان قيل ان المصنف لا اي شئ نزل مثال الحينية المطلقة قلنا انه اشار اليها وبين حينية الممكنة التي للثنائين بحسب المفهوم وبحسب التحقق من النسب ٢ ثم ان قيل ان هذا القول من اي قضية كانت قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف وهو مهما يكن من شئ ٢ الدنيا للاختصار وتاليها فالمركبات او فالشرطيتين متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية واتفاقية

ليس بقمر بالامكان العام الذى هو اعم الجهات لان كل منخسف فهو قمر
بالضرورة واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم
لانعكس الاخص لان لازم الاعم لازم الاخص ضرورة (واما الضرورية
والدائمة المطلقتان فتنعكسان دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة
او دائما لا شئ من (ج ب) فدائما لا شئ من (ب ج) والا فبعض
(ب ج) بالاطلاق العام وهو مع الاصل ينتج بعض (ب) ليس (ب)
بالضرورة فى الضرورية ودائما فى الدائمة وهو محال (واما المشروطة
والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق
بالضرورة او دائما لا شئ من (ج ب) ما دام (ج) فدائما لا شئ من
(ب ج) ما دام (ب) والا فبعض (ب ج) حين هو (ب) وهو محال
(واما المشروطة والعرفية الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة لا دائمة فى
البعض اما العرفية العامة فلكونها لازمة للعامتين واما اللادوام فلانه
لو كذب بعض (ب ج) بالفعل لصدق فلا شئ من (ب ج) دائما فينعكس الى لا شئ من
(ج ب) دائما وقد كان كل (ج ب) بالفعل هذا خلف وان كانت جزئية
فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة
او دائما بعض (ج) ليس (ب) ما دام (ج) لا دائما وجب ان يصدق
بعض (ب) ليس (ج) ما دام (ب) لا دائما لانا نفرض ذات الموضوع
وهو (ج) (د) و(د ج) بالفعل و(د ب) ايضا للادوام سلب الباء
عنه وليس (د ج) ما دام (ب) والا لكان (ج) حين هو (ب) فى
حين هو (ج) وقد كان ليس (ب) ما دام (ج) هذا خلف واذا صدق
الجيم والباء عليه وتنافيا فيه صدق بعض (ب) ليس (ج) ما دام (ب)
لا دائما وهو المطلوب واما البواقى فلا تنعكس لانه يصدق بالضرورة بعض
الحيوان ليس بانسان وبالضرورة بعض القمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما

قه فان قيل ان قوله وبعض المنخسف ليس بقمر آه امفرد ام مركب قلنا انه قضية حملية سالبة جزئية ممكنة عامة لان لفظ بالامكان العام جهة القضية وكذلك ان قوله كل منخسف فهو آه قضية حملية موجبة كلية ثنائية محصلة بسيطة ضرورية مطلقة فان لفظ بالضرورة جهة القضية هى معيار المسائل قه ثم ان قيل ان قوله واما الضرورية اه حملية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف الذى هو مهما وجد شئ فى الدنيا وتاليها فتنعكسان وهما عبارتان عن الست المنعكسة السوالب الاول منها قوله واما الضرورية المطلقة والثانى الدائمة المطلقة والثالث المشروطة والرابع العرفية العامة والخامس المشروطة الخاصة والسادس العرفية الخاصة السالبة العرفية الكلية كما احصيناه فى السبع الغير المنعكس السوالب من ان الاول الوقتية والثانى المنتشرة السالبة والثالث الوجودية اللاضرورية السالبة والرابع الوجودية اللادائمة السالبة والخامس الممكنة العامة السالبة والسادس العرفية العامة السالبة والسابع المطلقة العامة كما قال المصنف رح فيما سبق وباعتبار كلمة اما قضية شرطية متصلة لزومية اودائمة موجبة كلية اواتفاقية عامة لما مر ثم ان قيل ان قوله واما الضرورية من اى عطف كان وما عديله قلنا انه عطف على قوله واما السوالب بطريق عطف الجملة الشرطية على الشرطية وكذا قوله وان كانت جزئية عطف على قوله فان كانت وهو بالشرطية على الشرطية وعديله

قه ثم ان قيل ان قوله والا فبعض اه احملية ام شرطية قلنا انه شرطية لان مقدمها كلمة الا وتاليها لفظ فبعض آه ثم ان قيل ان المقدم يعنى ان كلمة الا مفرد وان تعريف القضية الشرطية هو ما لا ينحل طرفاها الى مفردين فلا يصح تعريفها على هذا المقدم قلنا ان كلمة الا مركبة من ان ولا اى وان لم يصدق اه فيصح تعريفها عليه ودليل الملازمة واثباتها فالاثبات انما يكون فى اللزوم الذهنى لا الخارجى فتبصر ثم ان قيل ان الواو فى قوله والا عطف ام للاستيناف قلنا ان الواو للعطف على قوله اذا صدق آه بطريق عطف الشرطية على الشرطية يعنى عطف العلة على المعلول او للاستيناف فيكون هذا الكلام جوابا عن المنع الوارد على ملازمة المقدمة الاستثنائية الشرطية كما قال الفاضل وانما صدق هذا النقيض يعنى بعض ب ج آه لئلا يلزم ارتفاع النقيضين

ن قيل ان قوله واما الموجبة آه احملية امر شرطية قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف وهو مهما وجد شيء في الدنيا وتاليها مذكور وهو فالموجبة آه ومتصلة لزومية ادعائية موجبة كلية لتضمن كلمة اما معنى مهما كما مر وهذه القضية اتفاقية عامة في الحقيقة اما عدم انعكاس الموجبة الى موجبة كلية او جزئية فهو ظاهر مطرد عند المنطقيين بالعكس المنطقي مثل قولنا كل انسان حيوان قضية صادقة منعكسة الى قولنا كل حيوان انسان لتحلفه في هذا المثال فالمعتبر عندهم اذا عكست الموجبة مطلقا الى جزئية وهو مع كذب عكسها بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لكن الضرورية اخص البسائط والوقتية اخص المركبات الباقية ومتى لم تنعكس الشيء منها لما عرفت ان انعكاس العام مستلزم لانعكاس الخاص وامانا الموجبة كلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع واما في الجهة فالضرورية والدائمة والعامتان تنعكس جزئية مطلقة لانه اذا صدق كل (ج ب) بأحد الجهات الاربع المذكورة فبعض (ب ج) ما دام (ب) وهو مع الاصل ينتج لاشيء عن (ج ج) دائما في الضرورية والدائمة وما دام (ج) في العامتين وهو محال واما الخاصتان فتنعكسان جزئية مطلقة معتدة بالاوقات واما الحينية المطلقة فلكونها لازمة لعامتيها واما قيد اللادوام في الاصل الكلي فلانه لو كذب لصدق وكل (ج ب) دائما فنضمه الى الجزء الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة او دائما كل (ب) ما دام (ج) ينتج كل (ب ب) دائما ونضمه الى الجزء الثاني ايضا وهو قولنا لاشيء من (ج ب) بالاطلاق العام ينتج لاشيء من (ب ب) بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال هذا اذا كان الاصل كليا واما في الجزئي ففرض الموضوع (ب) بالفعل والا لكان (ج) دائما و(ب) لدوام الباء بدوام الذات فهو لا (ج) بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال ايضا والجزء الثاني ظاهر لكن اللازم باطل لتقييد الاصل باللادوام واما الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق كل (ج ب) باحد هذه الجهات الخمس المذكورة فبعض (ب ج) بالاطلاق العام والا فلا شيء من (ب ج) دائما وهو مع الاصل ينتج لاشيء من (ج ج) دائما وهو محال وان شئت عكست نقيض العكس في الموجبات ليصدق نقيض الاصل والاخص منه واما الممكنتان فحالهما في الانعكاس وعدمه غير معلوم لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيهما على انعكاس السالبة الضرورية كنفسها او على انتاج الضرب الممكنة

عبارة عن سالبة جزئية مطلقة عامة وموجبة جزئية مشروطة او عرفية عامة وكل واحدة من الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية لا تصلح الى كبروية الشكل الاول لان شرطه بحسب كمية الكبرى وكذا السالبة بحسب الكيف اعني بالقعزي للاشكال بطريق الخلف ويجوز انما ان هذا القول وكذا الوقتيتان عبارتان عن الوقتية الموجبة الكلية والجزئية بتة المنتشرة الكلية والجزئية وكذا الوجودية اللاضرورية واللادائمة

مطردا المعتبر وانعكاسها كلية كانت او جزئية الى جزئية مطردة فهو غير معتبر لانه لا تخلف في جميع المواد اصلا ويجوز هذا العكس اللغوي مثل قولنا كل انسان ناطق منعكس الى قولنا كل ناطق انسان فان الموضوع مساو للمحمول او غير مشهور لانها لا تكون مسئلة اصلا عند الحكماء ولا تستعمل مسئلة في الحكمة" وكذا المركبات الثمانية التي هي من انواع الموجهة المشهورة المنحصرة في ثلثة عشر قضية كما مر مثالها وكذلك هذا القول

ب يكون باعتبار كلية اما قضية شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية او اتفاقية لما مر وكذا الحال في قوله اذا صدق آه فهو قضية شرطية متصلة لزومية مهملة مركبة من الحمليتين ثم ان قيل ان هذا آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصدق قضية حملية موضوعها لفظ هذا المفرد بالفعل ومحمولها لفظ اذا كان المفرد بالقوة وموجبة محصلة ثنائية شخصية باعتبار كلمة هذا الان اسماء الاشارة عبارة عن اشخاص معينة وباعتبار المشار اليه محصورة مسورة لان الاضافة فيه للاستغراق وكذا قوله اما الجزئي

ك فان قيل ان قوله لعدم الظفر من اى عطف وما عديله قلنا انه عطف على قوله لتوقف البرهان وعديله بطريق عطف حرف واحد على معمولى عامل واحد وهو جائز بالاتفاق فان الحرف العامل قائم مقام العاملين وكذا قوله والسالبة الكلية اى عطف على قوله فالمتصلة الموجبة وكذا قوله واما السالبة الجزئية آه عطف على القريب على قوله واما الشرطية آه بطريق عطف الجملة على الشرطية يعنى بعطف العلة على المعلول اى على البعيد وهو قوله واما البواقى آه فهو عطف على القريب على قوله واما اللادوام وهو عطف على القريب اى على البعيد وهو قوله واما السوالب آه وهو عطف على قريبه اى بعيده وهو قوله واما المركبات آه عطف على قريبه اى على بعيده وهو قوله واما فى الموجهتين عطف على قريب اى على بعيده وهو قوله واما المتصلة آه بذلك الطريق وكذا الحال فى قوله واما المركبات فهو معطوف على قريبه او بعيده بطريق التصاعد منتهاه الى قوله اما المقدمة فتذكر

ث ثم ان قيل ان هذا القول اى قولنا ام شرطية ام حملية قلنا انه شرطية وباعتبار اما قضية شرطية متصلة لزومية ارعاتية موجبة كلية كلية او اتفاقية عامة لما سبق اما تفصيلها فهكذا مهما وجد شئ فى الدنيا

ك ثم اه قيل ان قوله البحث الثالث امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى منطقى وعقلى وطبيعى وذاتى نوع فانه عبارة عن الالفاظ المعينة بالنظر الى ما قبله وجنسى بالنظر الى ما بعده وانه مركب، غير تام تقييدى فان المركبات الستة كلها سنه ومع محمولها المحذوف قضية حملية موجبة ثنائية محصلة شخصية

مع الكبرى الضرورية فى الشكل الاول والثالث اللذين منهما غير محقق لعدم الظفر بدليل كوجوب الانعكاس وعدمه (واما الشرطية فالمتصلة الموجبة سواء كانت كلية او جزئية تنعكس موجبة جزئية والسالبة الكلية سالبة كلية اذ لو صدق ونقيض العكس لانتظم مع الاصل قياسا منتجا للمحال (واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا انسانا هذا حيوانا فهو انسان مع كذب العكس واما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس لعدم الامتياز بين جزئيها بالطبع (البحث الثالث فى عكس النقيض وهو عبارة عن جعل جزء الاول من القضية نقيض الثانى وعين الاول مع مخالفته الاصل فى الكيف وموافقته فى الصدق (واما الموجبات فان كانت كلية تنعكس سوالبها كلية المستوى فلا تنعكس لانه يصدق بالضرورة كل فرس ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما دون عكسه لما عرفت وتنعكس الضرورية و الدائمة دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل (ج ب) فدائما لاشئ مما ليس (ب ج) والا فبعض ما ليس (ب) هو (ج) بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس (ب) فهو (ا) بالضرورة فى الضرورية ودائما فى الدائمة وهو محال (واما المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل (ج ب) ما دام (ج) فدائما لاشئ مما ليس (ب ج) ما دام ليس (ب) والا فبعض ما ليس (ب) فهو (ج) حين هو ليس (ب) وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس (ب) هو (ا) حين هو ليس (ب) وهو محال (واما الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة لا دائمة فى البعض اما العرفية فلاستلزام العامتين اياها واما قيد اللادوام فى البعض فلانه يصدق بعض ما ليس (ب) فهو (ج) بالاطلاق العام والا فلا شئ مما ليس (ب ج)

ك ثم ان قيل قوله بالضرورة كل قمر آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية موجبة محصلة ثنائية محصورة مسورة باعتبار الجهة ضرورية مطلقة من البسائط الستة فان بالضرورة جهتها

اى المشهور اى الالفاظ الواقعة حصة معينة من الفصل الثالث الذى هو من المقالة الثانية التى هى من الرسالة الشمسية ومهملة على التحقيق لانه لم يبين كيفية الافراد وحال عن السور كما سبق

ث فان قيل ان قوله وان كانت جزئية آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية متصلة لكون كلية ان سورها ولزومية لان هذا المقدم عامة للتالى ومهملة لانها سورها ومركبة من الحمليتين باعتبار التركيب كما ذكر فى المتن ثم ان قيل ان هذا القول من اى عطف كان وما عدليله قلنا انه عطف على قوله اما الموجبات فان كانت كلية بطريق عطف الشرطية على الجملة الشرطية وعدليله ايضا وذلك العطف من قبيل عطف الشيئين بحرف واحد على معمولى عامل واحد كما مر وكذلك الحال فى واما البواقى من السوالب فهو عطف على القريب وهو قوله واما السوالب كلية عطف على قريبه وهو قوله واما البواقى عطف على قريبه او على بعيده وهو قوله اما الموجبات فان كانت بطريق عطف العلة على المعلول كما سبق

ث ثم ان قيل ان قولهم اذا صدق آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديقى قضية شرطية مقدمها قولهم اذا صدق وتاليها كلمة لفرض ومتصلة لزومية مهملة فان كلمة اذا سورها والشرطية باعتبار التركيب من اقسام الاربعة مركبة من الحمليتين فان الشرطية ما وضع بالحملية لانها لا تقع مسئلة بذاتها فمسائل العلوم هى قضية حملية موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث تستنبط احكام جزئياتها بطريق الصغرى السهلة المحصول كما قولنا كل قضية تقتضى لنسبها اجماع الطرفين فهى حملية اما المهملة فهى فى قوة الجزئية لانها تأول بالجزئية وان صح تأويلها بالكلية فهو غير مطرد واما تأويلها بالجزئية فمطرد لانها اذا اولت بها لم تكن كاذبة كقولنا الانسان فى خسر والانسان ليس فى خسر بخلاف تأويلها بالكلية مثل قولنا كل انسان فى خسر ولا شئ من الانسان فى فهما كاذبتان والرابع الطبيعية التى ليست بمشهورة لكونها غير معتبرة فى العلوم ولكن لابوجد الطبيعية للشرطية لان الحكم فيهما على طبيعة الموضوع فلا موضوع ولا طبيعة لها

ث ثم ان قيل ان هذا القول احملية ام شرطية قلنا انه باعتبار اما قضية شرطية متصلة لزومية ادعائية كلية

دائما فينعكس الى لاشئ من (ج) ليس (ب) دائما وقد كان لاشئ من (ج ب) بالفعل بحكم اللادوام ويلزمه كل (ج) فهو (ب) دائما لوجود الموضوع هذا خلف وان كانت جزئية فالخاصتان تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما بعض (ج ب) ما دام (ج) لادائما نفرض ذات الموضوع وهو (ج د) فـ (د) ليس (ب) بالفعل للادوام ثبوت الشئ له وليس (ج) ما دام ليس (ب) والا لكان (ج) حين هو ليس (ب) فليس (ب) حين هو (ج) وقد كان (ب) ما دام (ج) هذا خلف و (د ج) بالفعل وهو ظاهر فبعض ما ليس (ب) ليس هو (ج) ما دام ليس (ب) لادائما وهو المطلوب

واما البواقى فلا تنعكس لصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة المطلقة وبعض القمر ليس بمنخسف بالضرورة الوقتية دون عكسها بالعموم لجهات ومتى لم تنعكس لم تنعكس شئ منها لما عرفت فى العكس المستوى واما السوالب كلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمول اعم من الموضوع وتنعكس الخاصتان جزئية مطلقة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لاشئ من (ج ب) ما دام (ج) لا دائما نفرض الموضوع (د) فهو ليس (ب) بالفعل و (د ج) فى بعض اوقات ليس (ب) لانه ليس (ب) فى جميع اوقات (ج) فبعض ما ليس (ب) فهو (ج) فى بعض احيان ليس (ب) وهو المدعى واما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكسان مطلقة عامة لانه اذا صدق لاشئ من (ج ب) باحد هذه الجهات نفرض الموضوع (د) فهو ليس (ب) بالفعل و (د ج) بالفعل فبعض ما ليس (ب) فهو (ج) بالفعل وهو المطلوب وهكذا بين عكوس جزئياتها واما البواقى من السوالب والشرطيات فغير معلومة الانعكاس لعدم الظفر بالبرهان

البحث الرابع فى لوازم الشرطيات

ك فان قيل ان قوله اما المتصلة آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف وهو مهما وجد شئ فى الدنيا وتاليها مذكور وهو فالموجبة المتصلة الكلية آه و متصلة لزومية ادعائية لانا لا ندعى علية المقدم الى التالى كما سبق وموجبة كلية وان كانت اتفاقية عامة كما مر وذلك الاستلزام هنا كقولنا اما ان يكون هذا انسانا واما ان لا يكون حيوانا عند صدق قولنا كلما كان هذا الشيخ انسانا فهو حيوان وكذا الاستلزام منفصلة مانعة الخلو كقولنا اما ان لا يكون

اما المتصلة الموجبة الكلية فيستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين المقدم ونقيض التالى ومانعة الخلو من نقيض المقدم وعين التالى متعاكستين عليها والا لبطل اللزوم والانفصال واما المنفصلة الحقيقية فتستلزم اربع متصلات مقدم الاثنين عين احد الجزئين وتاليهما نقيض الاخر ومقدم الاخرين نقيض احد الجزئين وتاليهما عين الاخر وكل واحدة من غير الحقيقية مستلزم للاخرى مركبة من نقيضى الجزئين

المقالة الثالثة فى القياس

وفيها خمسة فصول

الفصل الاول فى تعريف القياس واقسامه

القياس قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو استثنائى ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم فهو متحيز وهو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس بجسم ونقيضه مذكور فيه واقترانى ان لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج كل جسم حادث وليس هو ولا نقيضه مذكورا فيه بالفعل وموضوع المطلوب فيه يسمى اصغر ومحموله اكبر والقضية التى جعلت جزء قياس تسمى مقدمة والمقدمة التى فيها الاصغر الصغرى والتى فيها الاكبر الكبرى والمكرر بينهما حدا اوسط واقتران الصغرى بالكبرى تسمى قرينة وضربا والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين الاخرين تسمى شكلا وهو اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثانى وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى فهو الشكل الرابع اما الشكل الاول فيشترطه ايجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر فى الاوسط وكلية الكبرى والا لاحتمل ان يكون البعض المحكوم

هذا انسانا واما ان يكون حيوانا عند صدق قولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكذا الحال فى قوله واما المنفصلة واما استلزامها اربع متصلات هنا فهو كقولنا كلما كان هذا العدد زوجا لم يكن فردا وكلما كان هذا العدد فردا لم يكن زوجا عند صدق قولنا هذا العدد دائما اما زوج واما فرد ومثل كلما لم يكن هذا العدد فردا كان زوجا عند صدق قولنا دائما هذا العدد اما زوج واما فرد

ل ثم ان قيل ان قوله المقالة الثالثة امفرد ام مركب قلنا انه مفرد لانه بما لا يراد بجزء اوعلم او مركب غير تام تقييدى فعلى الاول انه كلى ذاتى نوع وهذا القول مع محموله المحذوف قضية حملية موجبة ثنائية محصلة شخصية على المشهور لان اللام هنا للعهد النوعى كما فسرنا ومهملة على التحقيق كما ذكروا محصورة مسورة فانه محمول على الاستغراق على قول البعض وكذا التطبيق فى قوله الفصل الاول وكذلك الحال فى قوله القياس آه فهو قضية حملية موضوعها القياس المفرد بالفعل

ومحمولها قول قول مؤلف آه المفرد بالقوة وموجبة ثنائية محصلة طبيعية فان اللام للجنس المشهور عند السيد لان التقسيم عنده للماهية او محصورة مسورة موجبة كلية لانه للاستغراق عند التفتازانى لانه للافراد فعلى الاول طبيعية مرددة المحمول وعلى الثانى موجبة كلية مرددة المحمول كما سبق

ت ثم ان قيل ان هذا القول احملية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية متصلة لزومية مهملة مركبة من حملية وكذا قوله ان لم يكن شرطية تاليها مقدم او محذوف كما مر

عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به على الاصغر وضروبه الناتجة اربعة
الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل (ج ب) وكل (ب ا) فكل (ج ا) الثاني من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل (ج ب) ولاشئ من (ب ا) فلاشئ من (ج ا) الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض (ج ب) وكل (ب ا) فبعض (ج ا) الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ج ب) ولاشئ من (ج ا) ليس (ا) ونتاج هذا الشكل بتينة بناتها واما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى والا يحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس مع ايجاب النتيجة نادرة ومع سلبها اجرى وضروبه الناتجة ايضا اربعة
الاول من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل (ج ب) ولاشئ من (ا ب) فلاشئ من (ج ا) بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج نقيض الصغرى وبانعكاس الكبرى يعود الى الشكل الاول الثاني من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا لاشئ من (ج ب) وكل (ا ب) فلاشئ من (ج ا) بالخلف وبعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ج ب) ولاشئ من (ا ب) فبعض (ج) ليس (ا) بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع الى الاول وبفرض موضوع الجزئية (د) وكل (د ب) ولاشئ من (ا ب) فلاشئ من (د ا) بعكس ثم نقول بعض (ج د) ولاشئ من (د ا) فبعض (ج) ليس (ا) الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ج) ليس (ب) وكل (ا ب) فبعض (ج) ليس (ا) بالخلف

واما في الحقيقية ثم ان قيل ان قوله كل (ج ب) وكل (ب ا) فكل (ج ا) امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قياس اقتراني شكل اول ضرب اول برهان اولبات وكذلك قوله كل (ج ب) ولاشئ من (ب ا) قياس اقتراني شكل اول ضرب ثان برهان اولبات وكذا الحال في قوله بعض (ج ب) آه تصديق قياس اقتراني شكل اول ضرب ثالث برهان اولبات وكذلك بعض (ب ج) آه قياس اقتراني شكل اول ضرب رابع ويصح احدى عشر قضية من الموجهات صغرى للشكل الاول هنا

لا فان قيل انا نقول وضروبه الناتجة آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موضوعها لفظ وضروبه المفرد بالقوة ومحمولها اربعة المفرد بالفعل وموجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة موجبة كلية لان الاضافة في هذا الموضوع محمول على الاستغراق كما ذكر في نص نيفا تا المسمى بالقواعد وفي الاسئلة على ايساغوجي ومطلقة عامة ثم ان قيل ان قوله اربعة امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي عرضي لانه بالقوة ومفارق بالفعل وعرض عام وكذا سائر اسماء العدد وهي من قبيل المنفصلة او تلك القضية طبيعية مردودة المحمول فان الاضافة او اللام في المقسم للجنس المشهور عند السيد او محصورة مسورة موجبة كلية مردودة المحمول عند العلامة التفتازاني لانهما للاستغراق كما سبق وكذا الحال في تقسيم ضروب الشكل الثاني للاربعة ثم ان قيل ان هذا القول الى آخره من اي قضية قلنا انه قضية حملية موجبة ثنائية محصلة تخفيفية على المشهور لان اللام هنا للعهد النوعي ومهملة على التحقيق او محصورة مسورة موجبة كلية على قول البعض كما مر اما المحمول هنا ففعل محذوف يعني بتركب على مذهب البصريين او المقدر اسم على مذهب الكوفيين وعلى هذا التقدير ان يكون قوله ينتج خبرا بعد الخبر ومع قطع النظر يكون كلمة من متعلقا بمقدر مركبا يعني حالا من المبتدأ عند ابن مالك فيكون كلمة ينتج محمولها ثم ان قيل ان قوله واما الشكل الثاني آه احملية ام شرطية قلنا انه باعتبار اما قضية شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية

ث فان قيل ان هذا القول آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف وهو مهما يكن من شئ في الدنيا وتاليها مذكور هنا ومتصلة لزومية ادعائية موجبة كلية واتفاقية حقيقية لما مر وكذا الحال في قوله فلم يجب التعدية فهو قضية شرطية مقدمها محذوف وهو كلما كان الامر كذلك وتاليها قوله فلم يجب التعدية ومتصلة لزومية ادعائية موجبة كلية فان كلما سورها

ث ثم ان قيل ان قوله والا آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية شرطية مقدمها لفظ لو لم يكن آه وتاليها وهو قوله يجاز وحاصله الاختلاف ثم ان قيل ان معنى القضية الشرطية وهو ما لا يخلو طرفاها الى مفردين والمقدم ههنا مفرد فلا يصح تفريعها عليه قلنا ان كلمة الا مركبة من لو ولم فيصح تفريعها عليه

ث ثم ان قيل ان قوله وهو المطلوب امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى قضيته حملية موضوعها كلمة هو والمفرد بالفعل ومحمولها لفظ المطلوب المفرد بالفعل وموجبة ثنائية محصلة شخصية باعتبار الضمير لانه عبارة عن شخص معين ومحصورة موجبة كلية باعتبار مرجعه فان الاضافة في مرجعه تفيد للاستغراق وكذا الحال في قوله وهو ضم نقيض آه وضروبها الناتجة

ث ثم ان قيل ان قوله الضرب الاول والثانى والثالث ونحوه امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى منطقى عقلى طبيعى ذاتى نوع بالنظر الى وجدين بالنظر الى ما بعده

ث ثم ان قيل ان قوله ستة وثمانية امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى عرض لازم بالقوة ومفارق بالفعل وعرض عام كذلك

ث ثم ان قيل ان قوله كل ب ج آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديقى قياس اقترانى شكل ثالث ضرب اول برهان اوليات وكذا قوله كل (ب ج) ولاشئ من (ب ا) آه مركب تصديقى قياس اقترانى شكل ثالث ضرب ثانى برهان اوليات وكذا الحال في قوله بعض (ب ج) آه قياس اقترانى شكل ثالث ضرب ثالث برهان اوليات وكذلك قوله بعض (ب ج) ولاشئ من (ب ا) تصديقى قياس اقترانى شكل ثالث ضرب رابع برهان اوليات وقس على هذا وكذا قوله كل (ب ج) قياس اقترانى شكل رابع ضرب اول برهان اوليات

واما الشكل الثالث فشرطه ايجاب الصغرى والا لحصل الاختلاف وكلية احدى مقدمتيه والا لجاز ان يكون البعض المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلم يجب التعدية وضروبه الناتجة ستة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل (ج ب) وكل (ج ا) فبعض ا ب بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الصغرى لينتج نقيض الكبرى وبالرد الى الاول بعكس الصغرى (الثانى من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل (ب ج) ولاشئ من (ا ب) فبعض (ج ا) ليس (ا) بالخلف وبعكس الصغرى (الثالث من موجبتين والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض (ب ج) وكل (ا ب) فبعض (ج ا) بالخلف وبعكس الصغرى وبعرض موضوع الجزئية (د) وكل (د ب) وكل (ب ا) فكل (د ا) ثم نقول كل (د ج) وكل (د ا) فبعض (ج ا) وهو المطلوب (الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ب ج) ولاشئ من (ب ا) فبعض (ج) ليس (ا) بالخلف وبعكس الصغرى والافتراض (الخامس من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل (ب ج) وبعض (ب ا) فبعض (ج ا) بالخلف وبعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة والافتراض (السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل (ب ج) وبعض (ب) ليس (ا) فبعض (ج) ليس (ا) بالخلف والافتراض ان كانت السالبة مركبة (واما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما في الكيف مع كلية احديهما والا لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وضروبه الناتجة ثمانية الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل (ب ج) وكل (ا ب) فبعض (ج ا) وبعكس

ك فان قيل ان قوله ثم عكس النتيجة من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية موضوعها النتيجة المفردة بالفعل ومحمولها كلمة عكس المفرد بالفعل ثم ان قيل ان الموضوع هو الجزء الاول من الحملية وكذا المحمول هو الجزء الثانى منها فلا يصدق الحكم عليهما قلنا ان الموضوع هنا مقدم فى الرتبة وان كان مؤخرا فى الذكر وكذا المحمول مؤخر فى الرتبة وان كان مقدما فيه وموجبة محصلة ثنائية محصورة او مهملة ومطلقة عامة

ك ثم ان قيل ان قوله كل ب ج و بعض اب امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى نصديق قياس اقترانى شكل رابع ضرب ثالث برهان اوليات وانما تنعكس هذه النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ابيض وهو عين المطلوب قلنا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية ويجرى الافتراض فى كبرى هذا الضرب كما قال انفا مثل

ك ثم ان قيل ان قوله لا شئ من ب ج الى آخره امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى ذاتى نوع ثان من فكر الاصطلاحى او هذا القول مركب تام خبرى تصديق قياس اقترانى شكل رابع ضرب ثالث برهان اوليات واغا يجرى فى هذا الضرب الخلف بان يضم نقيض النتيجة الى الكبرى فينتظم قياس خلفى من الضرب الثالث من الشكل الاول كما وقع فى الشرح فالافتراض لا يجرى فى هذا الضرب لان الافتراض اغا يجرى فيما ينتج الجزئية وهذا الضرب لا ينتج الجزئية كما ينتج الكلية ويجرى الافتراض فى الضرب الاول بان يقال فى المثال المذكور انه يفرض من ذات موضوع الكبرى شخصا معينا موصوفا بوصفى الموضوع والمحمول فيحصل شخصيتان مثل زيد نجى وزيد انسان ويجعل الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية صغرى ويجعل صغرى القياس كبرى

الترتيب ثم عكس النتيجة الثانى من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل (ب ج) وبعض (اب) فبعض (ج ا) لما مر الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا لاشئ من (ب ج) وكل (اب) فلاشئ من (ج ا) لما مر الرابع من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل (ب ج) ولا شئ من (اب) فبعض (ج) ليس (ا) بعكس المقدمتين الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ب ج) ولاشئ من (اب) فبعض (ج) ليس (ا) لما مر السادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ب) ليس (ج) وكل (اب) فبعض (ج) ليس (ا) بعكس الصغرى ليرتد الى الثانى السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل (ب ج) وبعض (ا) ليس (ب) فبعض (ج) ليس (ا) بعكس الكبرى ليرتد الى الثالث الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا لاشئ من (ب ج) وبعض (اب) فبعض (ج) ليس (ا) بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة ويمكن بيان الخمسة الاول بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين لينتج ما ينعكس الى نقيض الاخرى والثانى والخامس بالافتراض ولبين ذلك فى الثانى ليقس عليه الخامس ولكن البعض الذى هو (ا د) فكل (د) وكل (ب) فقول كل (ب ج) وكل (د ب) فبعض (ج د) وكل (د ا) فبعض (ج ا) وهو المطلوب والمنتقدمون حصروا الضروب الناتجة فى الخمسة الاول وذكروا العدم انتاج الثلثة الاخيرة الاختلاف فى القياس من بسيطتين ونحن نشترط كون السالبة فيها من احدى الخاصتين فسقط ما ذكروه من الاختلاف

الفصل الثانى فى المختاطات اما الشكل الاول فشرطه بحسب

ينتج من الضرب الاول من الشكل الاول ثم يجعل عكس النتيجة المستفادة من الافتراض الاول صغرى ويجعل الشخصية الثانية بعد كبرى فينتظم قياس افترانى ثان من الضرب الثالث من الاول كما فيه

ك ثم ان قيل ان قوله كل ب ج ولا شئ من اب امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قياس اقترانى شكل رابع ضرب رابع برهان اوليات وكذا قوله بعض ب ج الخ تصديق قياس ايضا وقس عليه

فان قيل ان قوله الفصل الثانى فى المختلطات امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى قضية حملية موضوعها لفظ الفصل الثانى المفرد بالقوة ومحمولها لفظ كائن فى المختلطات المفرد بالقوة وموجبة ثنائية محصلة شخصية المشهور فان اللام هنا محمول على العهد النوعى ومهملة على التحقيق لان الفصل الثانى عبارة عن الالفاظ ولما لم يبين فيها كمية الافراد كلا او بعضا لما مر ومحصورة مسورة موجبة كلية على قول البعض اما مجموع الاختلاطات فى هذه الاشكال فستون ومائة تحصل من ضرب الصغريات الثلث عشر من الموجهات المعتبرة المشهورة بخلاف غير المشهورة التى لا يعد ولا يحصى فهى ثلث عشرة قضية عند الميزانيين كما ذكره المصنف رح ومن ضرب الكبريات الثلث عشرة منها واما الاختلاطات التسعمائة الباقية والستمائة من المجموع فى كل واحد من الاشكال الاربعة فمذكور على التفصيل فى شرح الاستاذ وجداوله الاربع فيه فليراجع اليهما للاطلاح

ثم ان قيل ان قوله ان كانت غير المشروطتين احمالية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية مقدمها لفظ ان كانت اه وتاليها مقدم وهو فالنتيجة فيه كالحكم فى المتصلة فى التالى عند العلماء العربية والمقدم من قبل القيد فلا يبطل صدارة كلمة ان ولو وجد فى مفهومها لزوم وجود الاحكام الثلثة او القضية الواحدة والعقل لا يدركهما فى آن واحد خلافا لليزانية فانه عندهم بين مقدمتيها فتبطل بان الحكم فى المقدم والتالى من قبيل القيد عند البصريين فيكون تاليها محذوفا مؤخرا بيانه فالنتيجة فيه كالكبرى كما اما المفصلة فمتفق عليها بينهما لكن التفصيل مذكور فى محله ومتصلة لزومية مهملة مركبة من الحمليتين كما سبق اذ هذه القضية حملية موضوعها قوله والنتيجة المفرد بالفعل ومحمولها محذوف وهو كائنة المفرد بالفعل وموجبة ثنائية محصلة محصورة مسورة او مهملة فصار قولهم ان كانت غير الشروطتين تصحيحا للحمل بين المحكوم عليه وبه واما قالهذا والنتيجة فيه كالكبرى اشارة الى ان اتباع جهة النتيجة الكبرى عند عدم كون الكبرى من الوصفيات

الجهة فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى ان كانت غير المشروطتين والعرفيتين والا فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللاضرورة واللادوام والضرورة المخصوصة بالصغرى ان كانت الكبرى احدى العامتين وبضم اللادوام اليها ان كانت احدى الخاصتين ﴿ واما الشكل الثانى فشرطه بحسب الجهة امران احدهما صدق الدوام على الصغرى وكون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب وثانيهما ان لا يستلزم الممكنة الا مع الضرورية المطلقة او مع الكبريين المشروطتين والنتيجة دائما ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة اية ضرورة كانت ﴿ واما الشكل الثالث فشرطه بحسب الجهة فعلية الصغرى والنتيجة كالكبرى ان كانت غير الاربع والا فعكس الصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام ومضموما اليه ان كانت احدى الخاصتين ﴿ واما الشكل الرابع فشرطه بحسب الجهة امور خمسة الاول كون القياس فيه من الفعليات الثانى انعكاس السالبة المستعملة فيه الثالث صدق الدوام على الصغرى فى الضرب الثالث او العرفى العام على كبراه الرابع كون الكبرى فى السادس من المنعكسة السوالب الخامس كون الصغرى فى اثنا من من احدى الخاصتين والكبرى مما يصدق عليها العرفى العام والنتيجة فى الضربين الاولين عكس الصغرى ان صدق الدوام عليهما او كان القياس من المنعكسة السوالب والا فمطلقة عامة وفى الضرب الثالث دائما ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فعكس الصغرى وفى الضرب الرابع والخامس دائما ان صدق الدوام على الكبرى والا فعكس الصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام وفى السادس كما فى الثانى بعد عكس الصغرى وفى السابع كما فى الثالث بعد عكس الكبرى وفى اثنا من كعكس النتيجة بعد عكس الترتيب ﴿ الفصل

الاربع فهو مطرد لكن اتباعها الى جهة الصغرى غير مطرد فالمعتبر عندهم هو المطرد ويجتزون عنه كما يعتبر الاصوليون القاعدة المطردة اى الكلية وغير المطردة وهى الاقلية ويجعلونها دليلا للمسئلة الفقهية مثل قولنا كل ما نفاه الله تعالى حرام فانهم يقولون للاكثر حكم الكل كما قال الفاضل

ثم ان قيل ان قوله الفصل الثالث آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية موجبة محصلة شخصية على المشهور ومهملة على التحقيق ومحصورة موجبة كلية على قول البعض كما مر

ثم ان قيل ان قوله وهى خمسة اقسام امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها كلمة هى المفرد بالفعل ومحمولها لفظ خمسة اقسام المفرد بالقوة وموجبة محصلة ثنائية شخصية باعتبار الضمير ومحصورة مسورة موجبة كلية باعتبار مرجعه ومطلقة عامة كما قيدناه وكذا الحال فى قوله فهو الشكل الاول وهو كقولنا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة وهذا القول مركب تصديق قياس اقترانى طريق ثان شكل اول برهان اوليات

ثم ان قيل ان كل واحد من قوله الشكل الاول والشكل الثانى والشكل الثالث والشكل الرابع امفرد ام مركب قلنا انه مفرد باعتبار ان لا يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وكلى منطقى عقلى طبيعى ذاتى نوع بالنظر الى ما قبله وهو الاقترانى وجنس بالنظر الى ما بعده وهو المضروب الناتجة وباعتبار ان ينقل من الوضعية الى الاسمية او مركب باعتبار ان يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وباعتبار ان يكون مركبا وصفيا غير تام تقييديا

ثم ان قيل ان هذا القول اما حملية او شرطية

(الثالث) فى الاقترانيات الكائنة من الشرطيات وهى خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب من المتصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة فى جزء تام من المقدمتين وينعقد الاشكال الاربعة فيه لان الاوسط ان كان تاليا فهو الشكل الاول وان كان مقدما فى الكبرى فهو الشكل الثانى وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث وان كان مقدما فى الصغرى تاليا فى الكبرى فهو الشكل الرابع وشرائط الانتاج وعدد الضروب من الاشكال والنتيجة فى الكمية والكيفية فى كل شكل كما فى الحمليات من غير فرق مثال الضرب الاول من الشكل الاول كلما كان (اب) (جد) وكلما كان (جد) (فهز) ينتج كلما كان (اب) (فهز) القسم الثانى ما يتركب من المنفصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة فيه فى جزء غير تام من المقدمتين كقولنا اما كل (اب) اوكل (جد) واما كل (هو) اوكل (وز) ينتج اما كل (اب) اوكل (جه) اوكل (وز) لامتناع خلو الواقع عن مقدمتى التاليف ومن احدى الاخريين وهما كل (اب) وكل (وز) وينعقد فيه الاشكال الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين المتشاركين القسم الثالث ما يتركب من الحملية والمتصلة والمطبوع منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالى المتصلة ونتيجته متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين التالى والحملية كقولنا كلما كان (اب) فكل (جد) وكل (هو) ينتج كلما كان (اب) فكل (جه) وينعقد فيه الاشكال الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين التالى والحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة وهو على قسمين الاول ما يكون عدد الحمليات بعدد اجزاء الانفصال وينشارد كل واحد منها جزأ واحدا من اجزاء الانفصال مع اتحاد التاليفات فى النتيجة كقولنا كل (ج) اما (اب) واما (د) واما (هو) وكل (ب ط) وكل (هو ط) وكل (د ط) ينتج كل (ج ط) لصدق احد اجزاء

قلنا انه قضية شرطية مقدمها ان كان آه وتاليها قوله فهو الشكل آه ومتصلة لزومية مهملة اذا كان كلية ان بمعناه وان كانت بمعنى كلما او متى او مهما فيكون هذه القضية متصلة موجبة كلية لكون كل واحد من هذه المتصلات الاربع بمعنى قولنا ان كان آه وان تاليا اه كبرى للشكل الاول ههنا مع شروطه بكلية الكبرى كما كانت تلك الكبريات الاربع المذكورة فى قوله ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول آه

ثم ان قيل ان هذه التعريفات للاشكال الاربعة

المستفادة من قوله ان كان آه اطرد تعريف ام عكس تعريف قلنا انه طرد تعريف اذا كان التعريف موضوعا والمعرف محمولا عند المنطقيين فيكون القضية الحملية موجبة كلية منطقية على جميع جزئياتها من حيث يستنبط احكام جزئياتها بطريق الصغرى السهلة الحصول وهي جاريتي فيه كما في قولنا زيد قائم فهو مركب لان قولنا زيد قائم ما يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى وكل ما يراد بجزء آه فهو مركب ينتج من الشكل الاول ان قولنا زيد قائم فهو مركب كما سبق ت فان قيل ان قوله كلما كان اب آه او مفرد او مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديقي قياسي افتراني طريقي خامس برهاني اوليات ت ثم ان قيل ان قوله القسم الخامس مما آه حملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية موضوعها لفظ القسم الخامس المفرد بالقوة ومحمولها كلمة ما يتركب المفرد بالقوة وموجبة محصلة ثنائية محصورة مسورة موجبة كلية فان اللام محمول على الاستغراق ولكون هذا القول اشارة الى الكبرى من سوقي الخمسة للاقتراني باعتبار الطرق كما وقعت سنة في رسالة ايساغوجي ت ثم ان قيل ان كل واحد من قوله القسم الاول والقسم الثاني والثالث والرابع والقسم الخامس امفرد ام مركب قلنا انه مفرد فانه بما لا يراد بجزء منه آه وانه منقول من الوصفية الى الاسمية وكلي طبيعي منطقي عقلي وذاتي نوع للاقتراني وجنس بالنظر الى ما بعده اما الطرق الستة المذكورة في ايساغوجي باعتبار التركيب فقد كان كل واحد من الثلثة الاخيرة منقسما الى قسمين فيكون طريق القياس الاقتراني بالغا الى ستة سواء كان كل واحد من هذه التسعة مطبوعا او غير مطبوع كما قال الفاضل وكذلك قوله الفصل الرابع مفرد كلي ذاتي نوع ومع محموله المحذوف قضية شخصية على المشهور ومهملة على التحقيق ومحصورة مسورة كما مر وكذا الحال في قوله والشرطية الموضوعة آه واستثناء نقيض التالي آه فهو قضية حملية موجبة ثنائية محصورة مسورة موجبة كلية فان اللام للاستغراق وان هذا القول اشارة الى الكبرى من سوقي الاربعة للاستثنائي مثل ان يقال القياس الاقتراني اربعة طرق لانه اما استثناء عين المقدم وانتاج عين التالي واما استثناء نقيض التالي وانتاج نقيض المقدم آه وشرائط المعتبرة كل انتاج ثلثة كما في المتن

الانفصال مع ما يشاركه من الحملية واما مع اختلاف التاليفات في النتيجة كقولنا كل (ج) اما (ب) واما (د) واما (ه) وكل (ب) وكل (د) وكل (ه) وكل (هز) ينتج كل (ج) اما (ب) واما (د) واما (ط) واما (ز) كما مر الثاني ان يكون الحمليات اقل من اجزاء الانفصال وليكن الحملية واحدة والمنفصلة ذات جزئين والمشاركة مع احدهما كقولنا اما كل (اط) او كل (ج ب) وكل (ب د) ينتج اما كل (اط) او كل (ج د) لامتناع خلو الواقع عن مقدمتي التاليف وعن الجزء الغير المشارك القسم الخامس مما يتركب من المتصلة والمنفصلة والاشتراك اما في جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما وكيف ما كان فالمطبوع منه ما تكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال الاول قولنا كلما كان (اب) (فج د) ودائما اما (ج د) او (هز) مانعة الجمع ينتج دائما اما ان يكون (اب) او (هز) مانعة الجمع لاستلزام امتناع الاجتماع مع الارم دائما او في الجملة امتناعه مع المازوم كذلك ومانعة الخلو ينتج قد يكون اذا لم يكن (اب) (فه ز) لاستلزام نقيض الاوسط للطرفين استلزاما كليا او استلزام ذلك المطلوب من الثالث مثال الثاني كلما كان (اب) فكل (ج د) ودائما اما كل (دهـ) او (وز) مانعة الخلو ينتج كلما كان (اب) فاما كل (ج هـ) او (وز) والاستقصاء في هذه الاقسام الى الوسائل التي عملناها في المنطق (الفصل الرابع) في القياس الاستثنائي وهو مركب من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع لاحد جزئيها او رفعه ليلزم وضع الاخرى او رفعه ويجب انحياز الشرطية ولزومية المتصلة وكليتها او كلية الوضع او الرفع ان لم يكن وقت الاتصال والانفصال هو بعينه وقت الوضع او الرفع والشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم والا بطل اللزوم دون العكس في شيء منهما لاحتمال كون التالي اعم

اما الطريق الاول فهو كقولنا ان كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان لكنه انسان فينتج هذا الشئ حيوان وهو مركب تصديق قياس استثنائي طريق اول برهاني اوليات والثاني كقولنا ان كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان وهذا القول مركب ايضا وتصديق قياس استثنائي طريق ثاني برهاني اوليات والثالث كقولنا هذا العدد اما ان يكون زوجا او فردا لكنه فرد ينتج هذا العدد ليس بزوج وهو مركب تصديق قياس استثنائي طريق ثالث برهاني اوليات والرابع كقولنا هذا الشئ اما الاحجر واما لا شجر لكن هذا الشئ شجر ينتج هذا الشئ لا احجر وهذا القياس مركب تصديق قياس استثنائي طريق رابع برهاني اوليات وللاستثنائي اختلالات عقلية تبلغ الى ثمانية طرق اربعة منها طرق سمينة مطردة في الانتاج كما مر انفا واربعة منها عقيمة يعني غير مطردة فيه مذكورة على التفصيل في الذريعة فظهر ان نتيجة المنفصلة الحقيقية فيه اربعة وكذا يبلغ نتيجة كل واحد من مانعة الجمع والخلو الى اثنين كما في الشرح اما الايضاح في هذا المقام فهو مطلوب منه والطريق الاول من طرق الاستثنائي المسمى قياسا استثنائيا مستقيما لملائمته الى طبيعة الانسان بخلاف الطرق الباقية الثلاثة منه تسمى غير مستقيم لعدم ملائمته اليه واما الاطلاع الى سائر الاقيسة منها الخلفي والحقيقي وغيرها مما لا يليق تفصيله لهذه المختصرة فهو مذكور على التفصيل فيما عملت الاستاذ الفاضل سلمه الملك الجليل

قد تمان قيل ان قوله الفصل الخامس آه من اي قضية كانت قلنا انه من قضية حملية موضوعها لفظ الفصل الخامس المسند بالفعل او بالقوة لما مر وموجبة محصلة شخصية ايضا او مهملة او محصورة مسورة كما سبق قد تم ان قيل ان قوله وهي اربعة امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موجبة محصلة شخصية باعتبار الضمير وطبيعية باعتبار مرجعه لان الاضافة كاللام في المقسم للجنس المشهود عند النحاة فان التقسيم عند الحاجة او محصورة مسورة عند التفتازاني لانه عند الاكثر كما مر

من المقدم وان كانت منفصلة فان كانت حقيقية فاستثناء عين اي جزء كان ينتج نقيض الآخر لاستحالة الجمع واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين الآخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة الجمع ينتج القسم الاول فقط لامتناع الجمع دون الخلو وان كانت مانعة الخلو ينتج القسم الثاني فقط لامتناع الخلو دون الجمع (الفصل الخامس) في لواحق القياس وهي اربعة الاول القياس المركب وهو تركيب مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى وهلم جرا الى ان يحصل المطلوب وهو اما موصول النتائج كقولنا كل (ج ب) وكل (ب د) فكل (ج د) ثم كل (ج د) وكل (دا) فكل (ج ا) ثم كل (ج ا) وكل (اهـ) فكل (ج هـ) واما مفصول النتائج كقولنا كل (ج ب) وكل (ب د) وكل (دا) وكل (اهـ) فكل (ج هـ) الثاني قياس الخلف وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه كقولنا لو كذب ليس كل (ج ب) لكان كل (ج ب) وكل (ب) على انها مقدمتا صادقة ينتج لو كذب ليس كل (ج ب) لكان كل (ج ا) لكن ليس كل (ج ا) على ان كل (ج ا) امر محال فينتج ليس كل (ج ب) وهو المطلوب الثالث الاستقراء وهو الحكم على كلي لوجوده في اكثر جزئياته كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان والبهايم كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا يكون الكل بهذه الحالة كالمتساح والرابع التمثيل وهو اثبات حكم في جزئي لوجوده في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما كقولهم العالم مؤلف فهو حادث كالبيت وابنوا عليه المعنى المشترك بالدوران وهو التقسيم الغير المردد بين النفي والاثبات كقولهم علة الحدوث اما التأليف او كذا وكذا والاخيران باطلان بالخلف فتعين الاول وهو ضعيف اما الدوران فلان الجزء الاخير وسائر الشرائط المنسوبة مدار مع انها ليست بعلة واما التقسيم والحصر فممنوع

ث فان قيل ان هذا القول احملية ام شرطية قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف للاختصار وهو مهما وجد شئ في الدنيا فالخاتمة فغير اليقينيات ستة وقيها تالى الشرطية هنا ومنصلة لزومية دعائية موجبة لانا ندعى علية المقدم الى التالى لقصد المبالغة في وقوعه فان كانت اتفاقية عامة فلي الحقيقة كما سبق

ز ثم ان قيل ان كل واحد من قوله اوليات ومشاهدات ومجربات وحدسيات ومتواترات امفرد ام مركب قلنا انه مفرد بمعنى مايس بمركب ومقابل له وكلى طبيعي منطبق عقلي وذاتي نوع من اليقيني وذلك لان محمول الموضوع المحذوف كما قدرنا فيكون القضية شخصية على المشهور ومهملة على التحقيق او محصورة مسورة كما في قولنا الاولى في مواد الاقيسة وكذا الخاتمة مفرد كلي ذاتي نوع من الرسالة كما فسرنا

ح ثم اذ قيل قوله وهي قضايا آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موضوعها كلمة هي المفرد بالفعل ومحمولها لفظ قضايا اه المفرد بالقوة وموجبة ثنائية محصلة شخصية باعتبار الضمير وطبيعية باعتبار مرجعه لانه اذا كان المعرف محكوما عليه والتعريف محكوما فيكون التعريف اطرادا تعريف

ث ثم ان قيل ان هذا التعريف الى آخره امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي نوع من الفكر الاصطلاحي كما كان القياس نوعا منه

ث ثم ان قيل ان هذا التعريف احد تام ام رسم قلنا انه حد تام لانه مركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب المعلومين هذا

ث ثم ان قيل ان قوله الكل اعظم من الجزء امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قياس حصة ضمن الى مركب من الصغرى بين المعلومين اللذين هما لان الكل ما يتركب آه والجزء ما يتركب منه آه ومن الكبرى الواحدة وهي قولنا وكل ما يتركب آه ينتج الكل اعظم من الجزء وبرهان اوليات وكذا قولنا الشمس مضيئة مثال للمشاهد بالبصر وان لنا خوفا وغضبا مثال للمشاهد بالواهمة من الباطنة وقياس برهان مشاهدات مسماة بالوجدانيات وكذا شرب السقمونيا اه قياس برهان مجربات مركب من الصغرى المشاهدة بالبصر ومن الكبرى المجربة وكذا نور القمر مستفاد آه قياس برهان حدسيات مركب من الصغرى المشاهدة

لجواز علية غير المذكور وبتقدير تسليم علية المشترك في المقيس عليه لا يلزم عليه في المقيس جواز ان يكون خصوصية المقيس عليه شرطا للعلية او خصوصية المقيس مانعة منها (واما الخاتمة) ففيها بحثان الاول في مواد الاقيسة وهي يقينيات وغير يقينيات اما اليقينيات فستة اوليات وهي قضايا يتصور طرفيها كاف في الجزم بالنسبة بينهما كقولنا الكل اعظم من الجزء (ومشاهدات وهي قضايا يحكم بها القوى الظاهرة او الباطنة كالحكم بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا وغضبا (ومجربات وهي قضايا يحكم بها بمشاهدات متكررة مفيدة لليقين كالحكم بان شرب السقمونيا موجب للاسهال (وحدسيات وهي قضايا يحكم بها بحدس قوي من النفس مفيد للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس والحدس هو سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب (ومتواترات وهي قضايا يحكم بها لكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناعها والامن على التواطئ عليها كالحكم بوجود مكة وبغداد ولا يحصر مبلغ الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضي بكمال العدد والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس بحجة على الغير (وقضايا قياساتها معها وهي التي يحكم فيها بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور حدودها كالحكم بان هذه الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهانا وهو اما لمي وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن والعين كقولنا هذا متغفن الاخلاط وكل متغفن الاخلاط محموم فهذا محموم واما اني وهو الذي يكون الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل محموم متغفن الاخلاط فهذا متغفن الاخلاط (واما غير اليقينيات فستة مشهورات وهي قضايا يحكم بها لاعتراف جميع الناس بها لمصلحة عامة اورقة او حمية

ومن الكبرى الحدسية اما الحكم المتواتر فهو كقولنا محمد عليه الصلوة والسلام من ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده وذلك القول مركب تصديق قياس برهان متواترات مركب منه الصغرى المذكورة ومن الكبرى المطوية وكذلك قوله الاربعة زوج آه وهو قياس برهان قضايا قياساتها معها مركب من الصغرى المطوية ومن الكبرى المذكورة وهي قوله الاربعة زوج وكذا الحال في هذا متعفن الاخلاط آه قياس برهان لمي يعني مفعول له تحصيلي لكون تعفن الاخلاط حدا اوسط في هذا البرهان للنسبة في الذهن والعين وقولنا هذا محموم قياس برهان اني فان المحمي محمول في الصغرى وموضوع في الكبرى وعلة في الذهن دون الخارج اي مفعول له حصولي لا فان قيل ان قولهم قضايا آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تصور قولهم شارح حد تام لانه مركب من الذاتيين القريبين هنا او انه مفرد كلي عقلي منطقي طبيعي ذاتي نوع من الفكر المذكور ثم ان قيل ان قولهم مشهورات وقضايا امفرد ام مركب قلنا انه مفرد بمعنى ما ليس بمركب وان كان جمعا انواعيا مثل الحملية والشرطية والشخصية والمهملة او غير ذلك وح سقط ما قيل ان الضمير راجع الى المشهورة المدلولة في ضمن قولهم مشهورات كما في الميزان ثم ان قيل ان هذا القول امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي نوع لغير القضايا او مركب تام تصديق قضية حملية موجبة ثنائية محصلة شخصية على المشهور او مهملة على التحقيق او محصورة مسورة كما قيدنا ثم ان قيل ان قوله وهي قضايا من اي قضية كانت قلنا انه قضية حملية

منحلة طرفا الى مفردين بالفعل وموجبة محصلة ثنائية شخصية باعتبار الضمير وطبيعية باعتبار مرجعه فان هذا الحد طرد تعريف يصح كبرى للشكل الاول كما هنا ثم ان قيل ان قولهم قضايا هل هو مفرد ام مركب قلنا انه ممن دمقابل المركب وكلي ذاتي جنس قريب ثم ان قيل ان قولهم اسلم من الخصم آه امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي فصل قريب ثم ان قيل ان الفصل منا قسام المفرد الكلي وهذه العبارة كثيرة يعني مركب قلنا انه بمنزلة الفصل القريب وقس عليه

ث فان قيل ان قوله كل انسان بشر آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام لتصديق قياس فاسد من جهة المادة لاستلزامها المصادرة على المطلوب ث ثم ان قيل ان قوله انسان هل مفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي عقلي منطق طبيعي وذاتي نوع سافل متعدد الاشخاص ث ثم ان قيل ان الضحاك هنا امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي عرض لازم بالقوة ومفارق بالفعل وخاصة للانسان ث ثم ان قيل ان قوله حيوان امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي جنس سافل ث ثم ان قيل ان قوله البحث الثاني امفرد ام مركب قلنا انه مركب غير تام تقييدي لانه مركب من الصفة والموصوف او مفرد بمعنى مالا يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وانه علم بعني مفرد كلي ذاتي نوع للخاتمة كما يشعر تفسيرنا او عرضي لانه عبارة عن الالفاظ على المختار ولازم بالقوة ومفارق بالفعل وخاصة للرسالة هذا آخرها اورده الحقير الفقير الى رحمة ربه القوي محمد الشهير الدين بن اسماعيل الاهالي الانقروي تاب الله عليهم في الاخروي على المسالك الاعتيانية للرسالة الشمسية كما كان على الاثيرية في ختام شهر رمضان من سنة خمس وثلثمائة والف من هجرة من له العز والشرف

محمد حسني زاده البشروي
١٣٢٤

لكون الالفاظ مترادفة كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك او كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ كقولنا الصورة الفرس المنقوش على الحائط هذا فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة او من جهة المعنى لعدم مراعاة وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج بعض الانسان فرس او وضع الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان والحيوان جنس لينتج الانسان نجنس واخذ الامور الذهنية مكان العينية وبالعكس فعليك بمراعاة كل ذلك لئلا تقع في الغلط والمسعمل للمغالطة سوفسطائي ان قابل بها الحكماء اعني ان قابلها بالجدل البحث الثاني في اجزاء العلوم وهي موضوعات وقد عرفها ومبادي وهي حدود الموضوعات واجزاءها واعراضها الذاتية والمقدمات الغير البينة في نفسها المأخوذة على سبيل الوضع كقولنا ان تصل بين كل نقطتين بخط مستقيم وان نعمل باي بعد كان واي نقطة تشاء دائرة والمقدمات البينة بنفسها كقولنا المقادير المتساوية لمقدار واحد متساوية ومسائل وهي القضايا التي تطلب بها بنسبة محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم وموضوعاتها قد تكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار اما مشارك للاخر او مباين وقد تكون هو مع عرض ذاتي كقولنا كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان وقد تكون نوعه كقولنا كل خط يمكن تنصيفه وقد تكون نوعه مع عرض ذاتي كقولنا كل خط قام على خط آخر فان زاويتي جنبيه قائمتان او متساويتان لهما وقد تكون عرضا ذاتيا له كقولنا كل مثلث فان زواياه متساوية لقائمتين واما محمولاتها فخارجة عن موضوعاتها لامتناع ان يكون جزء الشيء مطلوبا باثبوته بالبرهان

LIBRARY OF THE AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT